القضاء في مصر في العصر الفاطمى حتى نهاية خلافة الظاهر لإعزاز دين اللّه

(358 – 427هـ / 698 – 1035م)

من خلال ملحق سبط بن حجر على كتاب الولاة والقضاة للكندى

إعداد

أ.د/ ثناء عبد العظيم عبد العزيز

أستاذ بقسم التاريخ، كلية الدراسات الإنسانية

جامعة الأزهر، الدقهلية

1445 هـ-2023م

تاريخ استلام البحث 2023/6/3 تاريخ قبول البحث 2023/6/21

القضاء في مصر في العصر الفاطمى حتى نهاية خلافة الظاهر لإعزاز دين الله (427 – 358هـ / 698 – 1035م) من خلال ملحق سبط بن حجر على كتاب الولاة والقضاة للكندى

ثناء عبد العظيم عبد العزيز
قسم التاريخ، كلية الدراسات الإنسانية، جامعة الأزهر، الدقهلية، مصر.
البريد الإلكتروني:
Thanaaabdelazim2201.el@azhar.edu.eg

ملخص البحث

يتناول هذا البحث واحدا من المؤلفات التي تعرضت للتأريخ للقضاة في مصر في العصر الفاطمى، فألقى هذا البحث من خلال هذا المؤلف الضوء على واحدة من أهم النظم الإسلامية في ظل واحدة من الدول الشيعية، ومدى تأثر النظام القضائي بمذهب الدولة، وما أضفاه على رسومها من تغيير، وقد توصل البحث إلى جنوح بعض الخلفاء إلى التخلص من القضاة بطرق وحشية، كما شهدت تلك الفترة ظهور أُسر من أولياء الفاطميين تولى أبناؤها منصب القضاء... إلى غير ذلك من النتائج.

الكلمات المفتاحية: القضاء – العصر الفاطمي – الخلافة – مصر

The Judiciary in Egypt in the Fatimid Era Until the End of Caliphate of Al-Zahir to Honor the Religion of Allah (358-427 H / 698-1035 A.D)

Through the works of Sibt ibn Hajar on the book of governors and judges of al-Kindi

Thanaa Abdel-Azim Abdel-Aziz
History Department, Faculty of Humanities, Dakahlia, Egypt.
E-mail: Thanaaabdelazim2201.el@azhar.edu.eg

Abstract:

This research deals with one of the books that dealt with the history of the judges in Egypt in the Fatimid era. This research, through this book, shed light on one of the most important Islamic systems under one of the Shiite states. In addition, it clarifies the extent to which the judicial system was affected by the doctrine of the state, and the change it added to its rules. The research concluded that some caliphs tended to get rid of the judges in brutal ways. Also, that period witnessed the emergence of Fatimid families whose sons took over the position of the judiciary... and other findings.

Keywords*: Judiciary - Fatimid Era - Caliphate - Egypt*

المقدمة:

اتسعت عناية مؤرخى التاريخ الإسلامي بأخبار القضاة في مصر في الفترة الممتدة من فتح المسلمين لمصر وحتى نهاية العصر المملوكى، فكان التسجيل لأخبار القضاة وعلاقتهم بدار الخلافة، وكذا علاقتهم بالولاة، فضلا عن تسجيل القضايا المعروضة على هؤلاء القضاة، وهو ما جعل هذه الكتابات مادة خصبة للعديد من المؤلفات والتي سارت بدورها مادة للتأريخ للعديد من الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها، ومن تلك المؤلفات ذلك الملحق الذى ذيّل به مؤلفه جمال الدين يوسف بن شاهين سبط ابن حجر[1]، والذى قصد به استيفاء أخبار القضاة الذين ولوا بمصر بين سنة 237هـ وسنة 419هـ[2] .

---

(1) يوسف بن شاهين بن الجمال أبو المحاسن بن الأمير أبى أحمد العلائى قطلونيا الكركى القاهرى الحنفى ثم الشافعى سبط ابن حجر العسقلانى، ولد سنة 828هـ، نشأ في حجر جديه وأخذ العلم عن الكثيرين وأولهم جده، ولى الخطابة بالعديد من المساجد، ثم تولى مشيخة التصوف بوقف قراقوش بخان السبيل، ودرس الحديث بالبيبرسية، وله العديد من المؤلفات، توفى سنة 899هـ / 1493م، السخاوى: شس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبى بكر الملقب بشمس الدين السخاوى (ت 902هـ / 1466م)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، حـ10، دار الجيل، بيروت، د.ت، ص 313 – 317، الشوكانى: محمد بن على بن محمد بن عبد الله الشوكانى (ت 1250هـ / 1834م)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، حـ2، ط الأولى، مطبعة السعادة، القاهرة، 1348هـ، ص 354، ص 355.

(2) الكندى : أبى عمر محمد بن يوسف الكندى المصرى (ت 350هـ / 961م) ، كتاب الولاة والقضاة ، مهذبا ومصححا بقلن رفن كست ،

وسوف أعرض فيه لمبحثين:

المبحث الأول: تولية القضاة في العصر الفاطمى وعلاقتهم بالخلفاء حتى نهاية خلافة الظاهر لإعزاز دين الله (358 -427هـ / 968 – 1035م) .

المبحث الثانى: أحوال القضاء في مصر في العصر الفاطمى حتى نهاية خلافة الظاهر لإعزاز دين الله .

المبحث الأول: تولية القضاة في مصر في العصر الفاطمى وعلاقتهم بالخلفاء :

أولا: قضاة العصر الفاطمى:

أول قضاة العصر الفاطمى هو أبو الطاهر الذهلى "لم يزل أبو الطاهر ينظر في الأحكام حتى قدم جوهر بعسكر المعز[3] فانزعج أهل

مطبعة الفاروق الحديثة ، القاهرة ، د.ت ، ص 501، سبط ابن حجر : جمال الدين يوسف بن شاهين (ت 899هـ / 1493م) ملحق لاستيفاء أخبار القضاة الذين ولوا بمصر بين سنة 337هـ وسنة 419هـ ، ذيل به على كتاب الكندى الولاة والقضاة، مطبعة الفاروق الحديثة ، القاهرة ، د.ت ، من ص 501 إلى ص 613 .

([3]) المعز لدين الله أبو تميم معد، ولد بالمهدية سنة سبع وعشرة وثلاثمائة، وقيل تسع عشرة، قلد الخلافة الفاطمية بالمغرب وعمره أربع وعشرين سنة، قدم مصر في رمضان سنة اثنتين وستين وثلاثمائة، توفى بالقاهرة في ربيع الآخر سنة خمس وستين وثلاثمائة، خلافته بالمغرب وديار مصر ثلاثا وعشرين سنة. المقريزى: تقى الدين أحمد بن على بن عبد القادر المقريزى (ت 845هـ/ 1441م)، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المعروف بالخطط المقريزية، م1، حـ2، مكتبة الآداب، القاهرة، د.ت، ص 164 إلى ص 167.

مصر لذلك فندب الوزير ... وأبا الطاهر القاضي في جماعة من وجوه البلد فخرجوا إلى جوهر وكلموه في الأمان فكتب لهم سجلا ورفع قدر القاضي وخلع عليه"[4] .

كان هذا من حسن تصرف القائد جوهر ، فالمصريون في حالة توجس من الفاطميين، يترقبون ما يمكن للفاطميين أن يحدثوه بمصر، وربما كان تغيير ما اعتاده المصريون من نظم سببا في وقوع النفرة من الفاطميين، فأتى إقرار جوهر لقاضى مصر من العوامل التي ساعدت على تسكين مخاوف المصريين فضلا عن الأمان الذى أطلقه لهم.

وقد اشترط جوهر على أبى الطاهر أمورا وهى: "ألزمه أن يحكم في المواريث بقول أهل البيت، وفى الطلاق وفى الهلال، وكان القاضي يتراءى هلال رجب وشعبان ورمضان كل سنة بسطح الجامع، فأبطل ذلك وصار الهلال بالعدد شهرا ثلاثين وشهرا تسعا وعشرين في الصيام والفطر وغير ذلك"[5] .

فإذا كان جوهر حريص على عدم إثارة المصريين، إلا أنه عمل على تسريب نظم الدولة الفاطمية على استحياء، ولما كان القضاء من أهم النظم التي يخلع عليها سلطان الخلفاء، فكان لزاما أن يحكم فيه وفق مذهب الدولة الفاطمية.

([4]) ابن حجر: شهاب الدين أحمد بن محمد العسقلانى (ت 852هـ/ 1448م)، رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق على محمد عمر، ط الأولى، القاهرة، 1418هـ/ 1998م.

([5]) ابن حجر: رفع الإصر، ص328، سبط ابن حجر: ملحق الولاة والقضاة، ص584 .

ويدل النص السابق أيضا على اهتمام القوى السياسية بجعل القضاة على قائمة سفارتها، نظرا لما له من مكانة اعتبارية مؤثرة، مما يجعل وجودها يضفى قدرا من التأثير للهيبة الدينية لهذا المنصب.

لما وصل المعز لدين الله كان أبو الطاهر في جملة من تقاله "ثم وصل المعز فتلقاه وجوه أهل البلد إلى الإسكندرية، واستقبله الناس على طبقاتهم مشاة، فلما رأوه قبلوا الأرض بين يديه كلهم سوى القاضي أبى الطاهر فإنه كان راكبا فلما قرب منه ترجل وسلم عليه ولم يقبل الأرض، فالتفت إلى خواص حجابه وقال: من هذا الذى خالف الناس كلهم، فقيل له: قاضى مصر. وهو من أهل العلم، ثم لامه أحد الحجاب سرا فيما فعل فرفع صوته، وقال جهرا بحيث يسمع المعز: يا هذا هو الشمس التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من علامات الساعة طلوع الشمس من مغربها، وقال الله تعالى: (ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذى خلقهن إن كنتم إياه تعبدون) [6] فاستحسن قوله فرجع وهو قاضى وعلت منزلته[7].

ومما استحسنه المعز من كلام القاضي أبا الطاهر أن المعز كان قد سأله عن أشياء منها أنه قال: "يا قاضى كم رأيت خليفة، فقال: واحد، قال له: من هو؟ قال: أنت والباقى ملوك، فأعجب بذلك مع علم المعز أن أبا الطاهر قد رأى من بنى العباس ثمانية.. وكان فيما سأل المعز أن قال: حججت يا قاضى؟ قال: نعم، فقال له: زرت؟ قال:

([6]) سورة فصلت: آية 37 .

([7]) المقريزى: المقفى الكبير، حـ5، تحقيق: محمد اليعلاوى، ط الأولى، دار الغرب الإسلامى، بيروت 1414هـ/ 1993م .

نعم. قال: سلمت على الشيخين؟ قال: شغلنى عنهما النبى صلى الله عليه وسلم كما شغلنى أمير المؤمنين عن ولى عهده. فازداد به إعجابا، فأرضى المعز وتخلص من ولى العهد إذ لم يسلم عليه بحضرة المعز، فأجازه المعز يومئذ بعشرة آلاف درهم"[8].

ومع أن النعمان بن محمد[9] كان قد قدم مع المعز إلى القاهرة، وقد أشركه المعز مع القاضي الذهلى إلا أنه لم ينظر في شيء من الأحكام[10]، كما أشرك المعز بن أبى ثوبان[11] مع أبى الطاهر

([8]) المقريزى: المقفى، حـ5، ص193، ابن حجر: رفع الإصر، ص329، ابن إياس: محمد بن أحمد بن إياس الحنفى (ت 930هـ/ 1524م)، بدائع الزهور في وقائع الدهور، حـ1، تحقيق: محمد مصطفى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1402هـ/ 1982م، ص186.

([9]) النعمان بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيون الإسماعيلى المغربى يكنى أبا حنيفة، كان يتولى قضاء عسكر المعز، وقدم معه إلى مصر، فلم ينظر في شيء من الأحكام، توفى في حياة المعز سنة ثلاث وستين وثلاثمائة، ابن حجر: رفع الإصر، ص 445، سبط ابن حجر: ملحق الولاة والقضاة، ص 586.

([10]) ابن حجر: رفع الإصر، ص 329، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص586 .

([11]) عبد الله بن محمد بن أبى ثوبان عبد الله بن أبى سعيد أبو سعيد، ولاه المعز النظر في المظالم، وأمر الشهود أن يكتبوا في تسجيلاته قاضى مصر والإسكندرية، ووقع تعارض بينه وبين أبى طاهر في إحدى القضايا ، إلا أنه اعتل من قريب ووافته المنية ، الدوادارى: أبى بكر عبد الله بن أيبك الدوادارى (ت 736هـ/ 1335م)، كنز الدرر وجامع الغرر، حـ6، الدار المعنية في أخبار الدولة الفاطمية، تحقيق صلاح الدين المنجد، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1380هـ/

الذهلى، وولاه النظر في المظالم، فتبسط في الأحكام، وسمع الشهادات وسجل عليه بقاضى مصر والإسكندرية، وانفرد بشهود يشهدون عليه في أحكامه"[12].

ومن أهم القضايا التي نظرها ابن أبى ثوبان "تظلم ابن بنت كيجور في أمر الحمام الذى كان جده لأمه أنشأها وتنجز من المعز توقيعا بأن ابن أبى ثوبان ينظر في أمرها. وأقام عنده البينة بأن جده المذكور بنى الحمام المذكور وأنه توفى وانحصر إرثه في بنته. وهى والدة المدعى، وكان المعز تقدم إلى قضاته أن يورثوا البنت جميع الميراث إذا لم يكن معها أخ أو أخت فكتب ابن ثوبان له سجلا بذلك وأحضر الشهود ليشهدوا على حكمه، فبلغ ذلك أبا الطاهر الذهلى، وكان سبق إشهاد منه على نفسه بأن محمد بن على الماذرائى حبس الحمام المذكور فعظم الخطب وكثر القول في ذلك فحضر جماعة من الشهود وغيرهم مجلس ابن أبى ثوبان، فلما قرئ عليه السجل قام الحسين بن كهمش وكان كبير الشهود يومئذ ومقدمهم، فقال: إن للقاضى أبى الطاهر في هذا الحمام سجلا سابقا بأنه حبس.. وأنهى أبو طاهر ما جرى للوزير يعقوب بن كلس فأخبر المعز وتنجز التوقيع عنه بما يعتمد عليه المعز في ذلك، فكتب المعز بخطه يمضى في الحمام ما حكم به محمد بن أحمد فمضى الأمر على ذلك، وبطل حكم ابن أبى ثوبان ... فلما خرج توقيع المعز في أمر الحمام، قوى أبو

1961م، ص131، ابن حجر: رفع الإصر، ص ص 199، 200، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص587.

([12]) ابن حجر: رفع الإصر، ص200، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص ص587، 588.

طاهر وأصحابه .. واعتل ابن أبى ثوبان بسبب ذلك فدامت علته إلى أن أتت على نفسه"[13] .

وانطلاق ابن كيجور إلى المعز وطلبه نظر القضية من قبل ابن أبى ثوبان يحمل دلالة على طمعه في نقض الأحكام السابقة لقضاة مصر بتحبيس الحمام وإلا فالقضية قد ابرمها عدد من القضاة آخرهم أبى الطاهر، إلا أن المعز حكم بتأييد حكم أبى طاهر، ولم يؤيد حكم ابن أبى ثوبان تجنبا لما قد يحدثه فسخ هذا الحكم من اضطراب أمر الأحباس في البلاد، وعلى الجانب الآخر قوى أمر أبو الطاهر بمقتضى تأييد حكم المعز لحكمه.

ومع أن بعض المصادر قد أوردت أن ابن أبى ثوبان قد تولى النظر في خصومات المغاربة، وأن أبى طاهر تولى القضاء للمصريين[14]، إلا أن ما سبق يوضح أن نظر ابن أبى ثوبان لم يكن قاصرا على المغاربة فقط.

ولما مات كل من محمد بن النعمان وابن أبى ثوبان أمر المعز بإشراك على بن النعمان[15] بالنظر في الحكم، فكان يحكم هو وابن

([13]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 200 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص ص 587 ، 588 .

([14]) الدوادارى: أبى بكر عبد الله بن أيبك الدوادارى (ت 736هـ/ 1335م)، كنز الدرر وجامع الغرر، حـ6، الدرة المضية في أخبار الدولة الفاطمية، تحقيق صلاح الدين المنجد، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1308هـ/ 1961م، ص131 .

([15]) على بن النعمان بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيون المغربى القيراونى الإسماعيلى، من المائة الرابعة، ولد سنة 328هـ، قدم من المغرب مع أبيه، وتولى القضاء مع أبو الطاهر سنة 366هـ، قرئ عهده بالجامع الأزهرى، وهو أول من لقب بقاضى القضاة في الديار المصرية،

أبى طاهر، وكان المعز قد رد إليه أمر الجامعين ودار الضرب، ولما أصيب أبا الطاهر بالفالج فوض المعز على بن النعمان سنة ست وستون وثلاثمائة[16] .

ومما جاء في سجل على بن النعمان: "إذا دعى أحد الخصمين إليك ودعى الآخر إلى غيرك ردا جميعا إليك، وفى ذلك إشارة إلى منع أبى طاهر فامتنع من يومئذ حين بلغه .. فسأل عنه على بن النعمان فقيل له ينظر في الحكم في داره دون الجلوس في الجامع .. فسكت على بن النعمان عن طلب ديوان الحكم حسن عشرة وجميل فعل، ولما امتنع أبا الطاهر انبسطت يد على بن النعمان في الأحكام "[17].

توفى سنة 374هـ، ذيل القضاة، ص 495، الدوادارى: كنز الدرر، حـ6، ص131، ابن حجر: رفع الإصر، ص ص 281: 283، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص 589، السيوطى: الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطى (ت 911هـ/ 1505م)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، حـ2، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربى، القاهرة، 1977م، ص 127 .

([16]) ابن بُرد: أبو المحاسن أحمد بن عبد الرحمن بن القاسم بن حبيش بن سليمان بن برد (ت 379هـ / 1989م)، ذيل على كتاب الولاة والقضاة للكندى من ص477 إلى ص494، تهذيب وتصحيح رفن كست، مكتبة الفاروق الحديثة، القاهرة، د.ت، ص 494، الدوادارى: كنز الدرر، حـ6، ص131، ابن حجر: رفع الإصر، ص 282، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص 589 .

([17]) سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص589، 590.

في ذلك إشارة واضحة إلى تخلص المعز من أبى طاهر بالتدريج، كما يشير إلى إجلال على بن النعمان لأبى طاهر، حتى أنه امتنع من طلب ديوان الحكم منه.

كان العزيز قد ركب في مستهل صفر سنة ستين وثلاثمائة "فتلقاه أبو الطاهر وهو محمول عند باب الضيافة فسأله أن يأذن له في استخلاف ولده أبى العلاء بن الطاهر نيابة عنه بسبب ما به من الضعف، فقال العزيز: ما بقى إلا أن يقدروه"[18] .

فيما سبق إشارة إلى تاريخ تلك الواقعة وهو سنة ستين، إلا أن المعز وأهل بيته لم يكونوا قد وصلوا إلى مصر، وإنما تحقق مجيئهم إلى مصر سنة اثنتين وستين، فإن صحت تلك الحادثة، فالتاريخ غير صحيح، إلا أنها تحمل معنى استهجان بقاء أبى الطاهر في الحكم من قبل الفاطميين، وبمعنى آخر الرغبة في كف أيدى قضاة أهل السنة عن تولى القضاء للفاطميين.

من الأمور التي استحدثها الفاطميون في بداية سيطرتهم على منصب القضاء في مصر، إدخال رسوم جديدة في تنصيب القضاة، ومن ذلك ما حدث مع القاضي على بن النعمان "ركب إلى الجامع الأزهر .. وعليه خلعة مقلدا سيفا وبين يديه خلع في مناديل عدتها سبع عشر وقرئ سجله بالجامع وكلما مر ذكر المعز أو أحد من أهله أومأ بالسجود ثم توجه إلى الجامع العتيق .. وقرأ أخوه محمد عهده وفيه أنه ولى القضاء على مصر وأعمالها والخطابة والإمامة والقيام في الذهب والفضة والموازين"[19] .

([18]) ابن حجر: رفع الإصر، ص 466.

([19]) ابن برد: ذيل القضاة، ص495، ابن حجر: رفع الإصر، ص282، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص589.

نرى من خلال ذلك أن عملية تنصيب القضاة أصبحت محاطة بشئ من الأبهة، وذلك بتقليد القاضي سيفا، وحمل قدر عظيم من الخلع في مقدمة موكبه، فضلا عن سيره في الموكب راكبا بغلة وبين يديه أخرتين، كما أضيف إلى قضاة العصر الفاطمى مهاما جديدة لم توكل إلى قضاة مصر في العصور السابقة، وهى الإمامة والخطابة والنظر في عيار الذهب والفضة والنظر في الموازين، وذلك حسبما جاء في سجل تولية على بن النعمان.

فضلا عن أن سجل القاضي أصبح يقرأ في الجامع الأزهر بحاضرة الفاطميين، والجامع العتيق بالفسطاط، وذلك يومئ أن الفاطميين كانوا ينظرون إلى مصر على أنها مقسمة إلى قسمين، الأول خاص بالفاطميين وأتباعهم من المغاربة الذين حضروا معهم إلى مصر، والثانى خاص بالمصريين، وكما كان الأمر على هذا النحو فقد استلزم قراءة السجل في الجامع الأزهر والجامع العتيق.

إدخال لقب قاضى القضاة إلى مصر في العصر الفاطمى، وذلك على اعتبار أنها دولة خلافة، يخرج منها تقليد القضاة بالأعمال، والمتولى لذلك هو قاضى القضاة، وأول من لقب بهذا اللقب هو على بن النعمان.

كان على بن النعمان يخرج إلى الحروب في صحبة الخليفة "لما سافر العزيز[20] سنة ثمان وستين لحرب القرامطة[21] سافر صحبته ..

([20]) العزيز بالله أبو منصور نزار أقام في الخلافة إحدى وعشرين سنة وخمسة أشهر ونصفا، ومات وعمره اثنتان وأربعون سنة وثمانية أشهر في رجب سنة ست وثمانين وثلاثمائة بمدينة بلبيس وحمل إلى القاهرة ، المقريزى : الخطط ، م1 ، حـ2 ، ص 167 .

واستخلف أخاه محمدا وأشيع أن العزيز قد عزل على بن النعمان فكاتب محمد أخاه بذلك فجاء توقيع العزيز إلى متولى الشرطة بعدم الخوض في ذلك وتقوية يد محمد بن النعمان .. فأمر أن يجلس معه في مجلسه أربعة شهود عن يمينه ويساره يشاهدون ما يقع من أحكامه"[22].

وبتفحص الأمر يتضح أن حقيقة ما أشيع من عزل على وعن ضعف يده مرده إلى كثرة معارضة الوزير يعقوب بن كلس له حتى أن ابن كلس كان لا ينفذ له حكما ولا يعدل شاهدا ولا يقلد نائبا إلا بعد الرجوع إليه[23] .

وما كان من على بن النعمان تجاه تسلط الوزير عليه سوى إبطاله للجلوس في المسجد لمبالغة الوزير في إضعاف يده[24] .

وعن مكانة على بن النعمان " اختص ابن النعمان بالعزيز كاختصاص أبيه بالمعز وكان يجالسه ويؤاكله ويركب معه ويسايره ،

([21]) هم جماعة من أهل هجر والبحرين والحسا قبل لهم القرامطة ، نسبوا إلى رجل من سواد الكوفة يقال له قرمط ، وقيل حمدان بن قرمط ، ثم صار رأسا في الدعوة ، وقد دمر الله عليه وألحقه بأخويه عاد وثمود ، السمعانى: أبى سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمى (ت939هـ / 1002م)، حـ10 ، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة ، 1401هـ / 1981م ، ص 108 – 109 .

([22]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 283 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 590 .

([23]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 283 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 590 .

([24]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 283 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 590 .

وقد قوى أمر على بن النعمان بعد القبض على الوزير يعقوب بن كلس .. إلى أن قبض على الوزير فعاد على بن النعمان إلى حالته"[25] .

وهو ما يشير إشارة صريحة إلى العداء الدفين بين سلطة القاضي وسلطة الوزير في بداية العصر الفاطمى في مصر .

وقد خطا الفاطميون خطوة مهمة تجاه قضاة أهل السنة ، كانت استمرارا لما قاموا به مع أبو الطاهر ، وهى أن على بن النعمان " استخلف أخاه محمد والحسن بن خليل الفقيه الشافعى وشرط عليه أن يحكم بمذهب الإسماعيلية لا بمذهب الشافعى ، وكان يحكم إذا اشتغل محمد "[26] .

يبدو أن تعيين قضاة من أهل السنة وتقييدهم بالحكم بمذهب الدولة أصبح سياسة عامة ، وهذه المرة تأتى من قبل القضاة ، وهو ما يوضح أن الخلفاء الفاطميون قد أرسوا هذا المبدأ وسار عليه قضاتهم .

كما يتضح أن الفاطميين أدركوا أن إبعاد العلماء السنيين عن منصب القضاء ربما يثير غضب المصريين ، فكان تفكيرهم في اشتراط الحكم بمذهبهم، وبهذا يصيبوا هدفين عدم إثارة المصريين ، وإمضاء الأحكام وفق مذهبهم .

ولم يزل على بن النعمان ينظر في الحكم إلى أن اعتل فتخلف في داره أربعة عشر يوما وتوفى في رجب سنة أربع وسبعين وثلاثمائة[27] .

([25]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 283 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 590 .

([26])سبط ابن حجر : ملحق القضاة : ص 590 .

([27]) ابن برد : ذيل القضاة : ص 495 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 591 ، السيوطى : حسن المحاضرة، حـ2 ، ص 127 .

ثم ولى القضاء محمد بن النعمان[28] من قبل العزيز بالله استقلالا بعد وفاة أخيه ، وخلع عليه وقلد سيفا ونزل إلى مصر من يومه في قبة على بغل لعلة كانت به فدخل الجامع ولم يقدر على الجلوس فرجع إلى داره وجلس ولده عبد العزيز وأولاد أخوته حتى قرئ عهده في الجامع بعد صلاة الجمعة بالقضاء على الديار المصرية والإسكندرية والحرمين وأجناد الشام ، وفوض إليه الصلاة وعيار الذهب والفضة والموازين والمكاييل"[29].

كان محمد بن النعمان قد جعل ابن أخيه حسين بن على خليفة عنه في الحكم، ثم عقد لابنه عبد العزيز في جمادى الأولى سنة خمس وسبعين، فقرر ابنه في نيابته وصرف ابن أخيه حسين بن على[30] .

من أشهر القضايا في عهده أنه أذن بتزويج يتيمة تعرف ببنت الديباجى إلى ابن حسن بن حسين بن على بن يحيى الدقاق فرفع أحد الشهود وادعى فساد العقد لكونها غير بالغ .. فحملت إلى القصر ورفع

([28]) من المائة الرابعة ، ولد سنة أربعون وثلاثمائة بالمغرب ، ناب عن أخيه على بن النعمان، ولاه العزيز استقلالا بعد موت أخيه سنة أربع وسبعون وثلاثمائة ، كانت وفاته على القضاء سنة تسع وثمانون وثلاثمائة ، ابن حجر: رفع الإصر، ص 422 ، ملحق القضاة ، ص 592 ، السيوطى: حسن المحاضرة ، حـ2 ، ص 127 .

([29]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 422 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 592 ، السيوطى : حسن المحاضرة ، حـ2 ، ص 127 .

([30]) ابن حجر: رفع الإصر، ص423، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص593 .

أمرها إلى العزيز وكشف عنها فوجدت غير بالغ ، فتقدم إلى القاضي بفسخ النكاح "[31] .

وكانت هذه الواقعة سببا في حدة معارضة الوزير يعقوب بن كلس لبنى النعمان .. فاشتد بكيده على أطراف إثبات هذه الزيجة ، فأمر يعقوب بحفظ مال الصبية وابتاع لها منه ربعا(32) .

رتب محمد بن النعمان سنة اثنتين وثمانين رجلا جعفريا بالجلوس في الجامع مع الفتوى على مذهب أهل البيت ، فشغب عليه الفقهاء من أهل الجامع فبلغ ذلك القاضي فقبض على بعضهم وطوف بثلاثة منه على الجمال(33) .

تدل هذه الحادثة على تعبير المصريين عن رأيهم في هذا الإجراء الذى اتخذه القاضي ، واعتراضهم وثورتهم على متولى الفتيا من قبل القاضي، ويبدو أن المصريين كانوا يتحينون الفرص للاعتراض على مثل هذه الإجراءات .

ولعظمة مكانة محمد بن النعمان لدى خلفاء الدولة الفاطمية وأعيانها

"كان برجوان(34) يعوده في كل خميس مع عظمة برجوان وتوفى على

([31]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص ص 423 ، 424، ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 593.

([32]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 424 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 593 .

([33]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 424 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 593 .

([34]) أبو الفتوح برجوان من خدام العزيز بالله ، نظر في أيام الجاكم في ديار مصر والحرمين وغيرهما ، وذلك في سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة ، قتل

القضاء في صفر سنة تسع وثمانين وثلاثمائة فصلى عليه الحاكم(35) في دار ودفن تحت قبتها ثم نقل بعد إلى القرافة "(36) .

كانت مدة ولاية محمد بن النعمان أربع عشرة سنة وستة أشهر ووجد عليه من أموال اليتامى وغيرهم ست وثلاثون ألف دينار فأمر الحاكم برجوان أن يحتاط على موجوده .. وشرعوا في البيع .. وتقدم أمر الحاكم أن لا يودع بعد ذلك عند أحد من الشهود مال يتيم ولا غائب وأفرد موضع بزقاق القناديل يوضع فيه المال ويختم عليه أربعة من الشهود لا يفتح إلا بحضورهم جميعا "[37] .

يوضح هذا أن محمد بن النعمان كان مقصرا في مراجعة شهود وأمنائه كما هي الطريقة المتبعة لمعظم قضاة مصر في الاحتياط للأموال المودعة لدى القاضي ، إلا أن ثبوت تقصيره كان سببا في اتخاذ مقر للأموال المودعة لدى القاضي ، والخليفة الحاكم بأمر الله هو أول من أقدم على هذا .

سنة تسعين وثلاثمائة في القصر بالقاهرة بأمر الحاكم ، قتله أبو الفضل زيدان الصقلى في جوفه بالسكين ، ابن خلكان: أبى العباس شمس ا لدين أحمد بن محمد بن أبى بكر بن خلكان (ت 381هـ / 1282م) ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، حـ1 ، تحقيق أحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، د.ت ، ص270 .

([35]) الحاكم بأمر الله أبو على منصور ، كانت مدة خلافته إلى أن فقد خمسا وعشرين سنة، وفقد وعمره ست وثلاثون سنة وسبعة أشهر في شوال سنة إحدى عشرة وأربعمائة ، المقريزى : الخطط ، م1 ، حـ2 ، ص167 .

([36]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 425 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص595 ، السيوطى : حسن المحاضرة ، حـ 2 ، ص127.

([37]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 425 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 595 .

ولإثبات تقصير محمد بن النعمان نقول " أنه سلم لأحد الشهود ويدعى عبد الله بن محمد المرادى مال يتيم وأراد الإشهاد عليه فامتنع فقال محمد: ما كان بالذى يودع الإشهاد فاتفق موت المرادى وعنده ودائع كثيرة فراسله يزيد بن السندى كاتب الحكم قبل أن يموت حتى أشهد عليه بما عنده ، فلما مات لم يوجد أكثر ذلك فباع القاضي داره بخمسة آلاف دينار فوفى بها الودائع "[38] .

يبدو أن هذا الشاهد امتنع من الإشهاد عليه مع أن ذلك إجراء قديم ومعهود في مثل هذه المواقف ، إلا أنه كما يبدو طمع في لين القاضي لإحراز قدر من هذه الأموال .

ثم تولى القضاء حسين بن على بن النعمان بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيون[39] ، من قبل الحاكم بأمر الله في آخر

([38]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص ص 425 ، 426 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 595 .

([39]) من المائة الرابعة ولد سنة ثلاث وخمسون وثلاثمائة بالمهدية ، قدم مع أبيه القاهرة ، استخلفه عمه محمد بن النعمان بالجامع ، فلما توفى محمد استدعاه برجوان بأمر الحاكم فولاه القضاء في ربيع الأول سنة تسع وثمانين وثلاثمائة ، ثم صرفه الحاكم عن القضاء سنة أربع وتسعين وثلاثمائة ، ثم ضربت عنقه سنة خمس وتسعين وثلاثمائة ، وأحرقت جثته عند باب الفتوح ، وكانت ولايته خمس سنين ، ابن برد : ذيل القضاة ، ص 465 ، القلقشدنى: أبى العباس أحمد بن على بن عبد الله (ت 821هـ / 1418م) صبح الأعشى في صناعة الإنشا ، حـ10 ، علق عليه محمد حسين شمس الدين ، دار الباز للنشر والتوزيع ، ط . الأولى ، بيروت ، 1407هـ / 1987م ، ص 392 ، ابن حجر : رفع

صفر وأول ربيع سنة تسع وثمانين " فقلده سيفا وخلع عليه ثيابا بيضاء مقطوعة ورداه برداء وعممه بعمامة مذهبتين وحمله على بغلة وقاد بين يديه بغلتين ، وقرئ عهده بولاية القضاء[40] ، في القاهرة ومصر والإسكندرية والشام والحرمين والمغرب وأعمال ذلك .. وأضيف إليه الصلاة والحسبة[41] واستخلف على الحكم بمصر الحسين بن محمد بن طاهر وبالقاهرة مالك بن سعيد ، وأقام النعمان أخاه للنظر في العيار وعلى الفروض أحمد بن محمد بن أبى العوام "[42] .

يدل سجل ولايته على اتساع سلطته والمبالغة في مراسم توليته القضاء، ولما اتسعت سلطاته كثر خلفاؤه لإعانته على عمله .

كان حسين بن على بن النعمان أول من اتخذ حرسا يحرسونه أينا حمل وأينما ارتحل ، وسبب ذلك أنه كان يصلى العصر سنة إحدى

الإصر، ص ص 142 ، 143 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 596 ، السيوطى : حسن المحاضرة ، حـ2 ، ص 127 .

([40]) القلقشندى : صبح الأعشى ، حـ 10 ، ص 392 : ص 397 .

([41]) أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهى عن المنكر إذا ظهر فعله وإصلاح بين الناس ، الشيزرى : عبد الرحمن بن نصر الشيزرى (ت 589هـ / 1193م) نهاية الرتبة في لطب الحسبة ، نشر السيد الباز العرينى ، إشراف محمد مصطفى زيادة ، مطبعة لجنة التأليفو الترجمة والنشر ، القاهرة ، 1365هـ / 1946م ، ص ص 6 ، 7 ، ابن الأخوة: محمد بن محمد بن أحمد القرشى (ت 729هـ / 1328م) ، معالم التربة في أحكام الحسبة ، نقل وتصحيح روبن ليوى ، مطبعة دار الفنون بكمبردج، 1937م ، ص 7.

([42]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 140 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 596.

وتسعين "هجم عليه مغربى أندلسى فضربه بمنجل[43] فغاص في وجهه ورأسه .. فأقام إلى أن اندمل جرحه فركب إلى الحاكم فخلع عليه، وحمله على بلغة وقاد بين يديه أخرى ، فكان إذا صلى يصف خلفه الحرس بالسيوف حتى يفرغ فيصلون هم حينئذ "[44] .

كما كان حسين بن على أول من أضيف إليه الدعوة من قضاة الفاطميين وأول من كوتب بقاضى القضاة[45] .

رفع إليه بعض الناس أن لهم ودائع في الديوان الحكمى فأحضر ابن عمه عبد العزيز بن محمد بن النعمان ، وكاتب عمه أبا الطاهر السندى وسألهما عن ذلك فذكرا له أن عمه تصرف في ذلك كله على سبيل الفرض ، فأنكر عليهما ذلك واشتد في المطالبة .. وألزم عبد العزيز بيع ما خلفه أبوه .. ووافى أصحاب الحقوق حقوقهم وقرر في زقاق القناديل موضعا للأموال الحكمية "[46] .

ومما أوقع خللا وتعارضا في أمور القضاء " أن الحاكم كان قد أذن لعبد العزيز بن محمد بن النعمان في سماع الدعوى والبينة مع استمرار حسين على وظائفه فرتب عبد العزيز شهودا يحضرون مجلسه

([43]) المنجل : آلية يدوية لحش الكلأ أو لحصد الزرع المستحصد ، المعجم الوجيز ، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ، القاهرة ، 1996/1995م ، ص604.

([44]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 140 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص ص 596 ، 597.

([45]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 141 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 597 .

([46]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 141 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 597 .

وشرط عليهم ألا يحضروا مجلس ابن عمه فيقضى الناس في أمر مريج ، فمن رفع قصة إلى الحسين رفع غريمه على عبد العزيز .. فكتب الحاكم سجلا بأنه لم يؤذن لغير الحسين أن يشارك الحسين فيما فوض إليه وأمر أن يمنع من يسجل على غيره في شيء من الأحكام "[47] .

هذه السياسة في تعدد القائمين بأمر القضاء تؤدى إلى الاضطراب ودخول الأهواء لدى المتخاصمين ، ولدى القائمين على أعمال القضاء .

من محاسن حسين بن النعمان أنه كان كثير الأفضال على أهل العلم

"لهم على جرايات من القمح والشعير ويصلهم بالملابس وغير ذلك" [48].

هذا يعنى أن هذا القاضي صار قبلة لأهل العلم لما عرف عنه من مروءة وكرم تجاه العلماء.

ومن أسباب نكبته إفراطه في العقوبة، قيل أن رجلا يسمى الحسن المغربى تقدم إليه في خصومة فزل لسانه بشئ خاطب به القاضي فأغضبه ، فأرسل إلى والى الشرطة فضربه ألف درة[49] وثمانمائة درة بحضرة صاحب القاضي وطيف به فمات من يومه

([47]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 142 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 598 .

([48]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 142 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 598 .

([49]) الدرة : السوط يضرب به ، ومنها درة عمر بن الخطاب ، المعجم الوجيز ، ص 225.

وأخرجت جنازته فحضرها أكثر أهل البلد وكرموا قبره والدعاء له ، وعلى من ظلمه ، وندم القاضي على ما فعل وفاته الندم "[50] .

إفراطه في التعاظم حتى أنه ألزم الشهود حضور مجلسه ، ومن غاب منهم لزمه جُعل جيد يؤخذ منه[51] .

امتداد يده إلى أموال أحد اليتامى " أن الحاكم كان قد ملأ عينيه ويده وشرط عليه العفة عن أموال الناس ، فرفع للحاكم شخص متظلم رقعة يذكر فيها أن أباه مات وترك له عشرين ألف دينار وأنها كانت في ديوان القاضي حسين ، وكان ينفق عليه منها مدة معلومة ، فحضر يطلب من ماله شيئا فأعلمه القاضي أن الذى له نفذ ، فاستدعى الحاكم القاضى فدفع إليه الرقعة فأجابه بما قال للرجل وأن الذى خلفه أبوه استوفاه في نفقته ، فأمر الحاكم بإحضار ديوان القاضي في الحال فأحضر ففتش فيه عن مال الرجل فظهر أنه إنما وصل إليه القليل منه ووجد أكثره باق ، فعدد على القاضي ما رتبه له وأجره عليه وإكرامه إياه وما شرط عليه من عدم التعرض لأموال الرعية فجزع وهاله ذلك وقال: العفو وأتوب .. أما الرجل فدفع إليه ماله وأشهد عليه "[52] .

هكذا يبدو تشدد خلفاء الدولة الفاطمية مع القضاة ، وإجزال العطاء لهم ابتغاء تعففهم عن أموال الرعية .

([50]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 141 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 598 .

([51]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 142 .

([52]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص ص 142 ، 143 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص ص 597 ، 598.

أمر به الحاكم " فحبس ثم أخرج بعد ذلك على حمار نهارا والناس ينظرون إلى أن ساروا به إلى المنظرة[53] فضربت عنقه وأحرقت جثته فكانت ولايته خمس سنين وسبعة أشهر وأحد عشر يوما "[54] .

ولى القضاء بعد ذلك عبد العزيز بن محمد بن النعمان[55] " وكانت ولايته في رمضان سنة أربع وتسعين وثلاثمائة .. وخلعت عليه الخلع كالعادة وحمل على بلغة وقيدت بين يديه ثنتان وحمل بيد يدين

([53]) كان للفاطميين مناظر كثيرة بالقاهرة ومصر والروضة والقرافة وبركة الحبش وظواهر القاهرة ، وهى لغرض التنزه ، المقريزى : الخطط ، م1 ، حـ2 ، ص 345 .

([54]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص ص 465، 466 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 596 ، السيوطى: حسن المحاضرة ، حـ2 ، ص 127 .

([55]) هو ابن عمر حسين بن على ، ولد في ربيع الأول سنة خمس وخمسين وثلاثمائة ، ولى القضاء في رمضان سنة أربع وتسعين وثلاثمائة، وقتل في رجب سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة ،ذيل الكندى ، ص ص465 ، 466 ، ابن حجر : رفع الإصر ، ص 246 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص ص 596 ، 599 ، السيوطى : حسن المحاضرة ، حـ2 ، ص127

سفط* ثياب ودخل إلى الجامع فحضر موكب حفل وقرئ تقليده على المنبر "[56] .

كانت أول أحكام عبد العزيز بن محمد أن أوقف جميع الشهود الذين قبلهم عمه الحسين .. وكتب له في الإسجال عليه قاضى القضاة عبد العزيز قاضى عبد الله ووليه منصور أبى على الإمام الحاكم أمير المؤمنين صلوات الله عليه وعلى آبائه الطاهرين على القاهرة المعزية ومصر وما يسر فتحه لأمير المؤمنين من بلدان المشرق والمغرب"[57].

" استخلف عبد العزيز في الحكم " مالك بن سعيد الفارقى وابن أبى العوام فى الفرض " وكان الشهود الذين أوقفهم قد أكثروا التردد عليه لما أوقفهم ثم استحلفهم أنهم ما سعوا في طلب الشهادة عند عمه ولا رشوة ولا غروا له فحلفوا على ذلك فقبلهم"[58] .

تمتع عبد العزيز بن النعمان بمكانة عالية لدى الحاكم " أصعد الحاكم عبد العزيز معه على المنبر في الجمع والأعياد... وفى ولايته فوض الحاكم إليه النظر في دار العلم التي أنشأها ، وكان الحاكم بناها وأتقنها وجعل فيها من كتب العلوم شيئا وأباحها للفقهاء وأن يجلسوا فيها

---

*السفط : وعاء يوضع فيه الطيب ونحوه من أدوات النساء، المعجم الوجيز، ص 313 .

([56]) الأنطاكى : يحيى بن سعيد الأنطاكى (ت 458 هـ / 1067م) ، تاريخ الأنطاكى المعروف بصلة تاريخ أوتيخا ، حققه عمر عبد السلام تدمرى ، لبنان ، 1990 ، ص 284 .

([57]) ابن حجر : رفع الإصر، ص ص 246 ، 247 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 600 .

([58]) ابن حجر : رفع الإصر، ص ص 246 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 600 .

بحسب اختلاف أغراضهم " وقدمه في الصلاة على جماعة من أوليائه جرت العادة بأن لا يصلى عليهم إلا الخليفة "[59] .

كان عبد العزيز قد استعان بأبنائه في أمور الحكم " أذن لولده القاسم الأكبر في الحكم بالجامع وكان يجلس فيه لسماع الأحكام والفصل بين الخصوم وصار الناس يترددون في أمورهم منه إلى أبيه ومن أبيه إليه وأمر ابنه الأصغر أن يثبت كتب الناس ويفصل بينهم في مجلس حكمه بمنزله "[60] .وذلك لما كان من حرص عبد العزيز على تدريب أبنائه على أعمال القضاء.

وقد استعان الحاكم بقاضيه في منع بعض الاضطرابات ، ومن ذلك أن الحاكم أمر قاضيه " أن يمنع النساء والناس من المرور في الشوارع وكانت سنتهم يوم عاشوراء يخرجون الناس وغيرهن للنوح ويبكون على الحسين وينشدون المراثى في الشوارع وتمد الغاغة أيديهم إلى أمتعة الباعة فرفعوا ذلك إلى الحاكم فأمر القاضي أن يمنعهم من المرور في الشوارع وأن يختص النوح والنشيد بالصحراء[61] .

وفى استعانة الحاكم بالقضاء ما يدل على شعوره بتعظيم الناس لأوامر القضاة وما لتدخله من تأثير في انصياع العامة لهذه الأوامر .

ساعد الحاكم عبد العزيز بن محمد على تقوية أمره في ولايته ، ومن ذلك " أن أحد الكتاميين كان عنده حق فامتنع من أدائه وكان

([59]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 247 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 600.

([60]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 247 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 600.

([61]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 247 ، ص 248 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 600.

عنده شدة بأس وعجرفة فرفع أمره إلى القاضي فأنفذ إليه رسولا فأهانه فرفع الأمر للحاكم بإحضار الكتامى مسحوبا إلى قاضى مصر "[62] .

أذن عبد العزيز بن النعمان لخليفته مالك بن سعيد " أن يستخلف الخليل بن الحسن بن الخليل عنه إذا طرقه أمر منعه عن الركوب أو التوجه إلى مجلس الحكم ، فأذن له ولم يعهد ذلك لغيره أن النائب يستنيب عنه في المدينة " وقد جرت العادة قبل ذلك في الاستخلاف أن يكون المستخلِف خارج المدينة "[63].

وعن فتك الحاكم به أنه في سنة سبع وتسعين وثلاثمائة " أن القاضي زار الحسين بن جوهر القائد في داره يوم أحد من صيام النصارى وكان عنده الحسن الرسى والمسجى ومن يخدمهم ، فدخل الغلام فقال : أبو يعقوب بن نسطاس الطبيب بالباب فأذن له فدخل وهو على المائدة فأظهر السرور به وأحضر له عدة ألوان ثم رفعت المائدة وقدم الشراب وما يلائمه من الفاكهة والمشروب فأقبلوا على عملهم إلى أن سكروا ، فأما القاضي فانصرف ونام القائد الرسى واستمر أبو يعقوب الطبيب بالطارمة التي كان بناها في ذلك المكان ، وهى تطل على نهر كبير يشرب ويطرب إلى أن غلب عليه السكر فخرج وطلب بغلته فقدمت له بغلة الرسى فامتنع من ركوبها فسأله الخدم أن يعود إلى مكانه إلى أن تحضر بغلته فرجع إلى المكان الذى فيه الرسى فنام إلى جانبه فقام أحد الفراشين فرفع الستار يتفقدها فرأى الرسى ولم ير أبا يعقوب فدخل وطلبه فلمح طرف ثوبه في الماء

([62]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 248 .

([63]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 248 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 601 .

فاستدعى فراشا يعرف السباحة فنزل في النهر فوجده قد التفت ثيابه على وجهه فغطس في الماء فأعلم الخدم القائد فاستدعى القاضي وانتبه الرسى وشق عليهم ذلك لعلمهم بمنزلته عند الحاكم فسألونى أن أعلم الحاكم بذلك فدخلت عليه فذكرت له .. فشق عليه وأظهر الأسف ثم استدعاهم فحلفوا وأكدوا له الأيمان أن كان لهم في شأنه شيء ... فأمر بتكفينه ودفنه"[64].

وفى منتصف رجب سنة ثمان وتسعين "شاع بين الناس أن عبد العزيز القاضي قد عزل وقرر خليفته مالك بن سعيد[65] ... فقلد جميع ما كان بيد عبد العزيز وكانت مدة ولاية عبد العزيز ثلاث سنين وتسعة أشهر وثمانية عشر يوما "[66] .

استمر عبد العزيز في تردده إلى القصر خائفا يترقب القتل إلى جمادى الآخرة سنة تسع وتسعين " ركب القائد حسين بن جوهر والقاضى على عادتهما وانصرفا فأرسل إليهما فحضر عبد ا لعزيز أولا فاعتقل ورجع خادمه ببغلته واختفى القائد وولده .. وحرص الحاكم على تحصيله فتعزز عليه .. فأمر بإطلاق عبد العزيز فرجع إلى منزله وقد أقاموا عليه العزاء .. وبعد ثلاثة أيام حضر القائد فخلع عليه وعلى عبد العزيز خلعا سنية .. وقيدت بين أيدهما عدة خيول ، وأعاد الحاكم القاضي عبد العزيز وخلع عليه ، وحمل على بغلته فاستمر إلى صفر سنة أربعمائة وفى آخر محرم سنة إحدى وأربعمائة استشعر القاضي والقائد من الحاكم الغدر بهما فلما كان صفر هرب القاضي وقائد القواد

([64]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص ص 248 ، 249 .

([65]) الأنطاكى: تاريخ الأنطاكى ، ص 284 .

([66]) ابن حجر: رفع الإصر، ص 249 ، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص ص 601، 602، السيوطى: حسن المحاضرة، حـ2، ص 127.

وأتباعهما وصحبهما جماعة ومعهما من الأموال شيء كثير ، فأمر مالك بن سعيد الفارقى بالركوب إلى دار القاضى والقائد وضبط ما فيهما وحمله، فظهرا وكتب لهما الأمان من الحاكم وخلع عليهما فلازما الخدمة إلى أن كان يوم الجمعة ثانى عشر جمادى الآخرة حضرا إلى الخدمة فأرسل إليهما في الحال فرجعا فقتل كل منهما جماعة من الأتراك .. وذهب دمهما هدرا "[67] .

يبدو أن الحاكم شك في ضلوعهما في أمر أبى يعقوب الطبيب، وأنه لم يصدق حلفهما له وشهادة الرسى على براءتهما فأخذ في مطاردتهما وتأمينهما حتى يأنسا ولا يهربا ، ثم فتك بهما ، وهكذا افتتح الحاكم عهدا من سفك دماء القضاة ، ولم يكن ذلك قاصرا على القضاة إنما كان سمة لعصر الحاكم ، فأثار حالة من الهلع والخوف لكل العلماء والمرشحين لمنصب القضاء، فصار هذا المنصب محاطا بالدماء.

كان الحاكم قد عقد العزم على الخلاص من قاضيه وقائده، فجد في البحث عنهما وإطلاق الأمان تلو الآخر حتى يظفر بهما " أما الحسين بن جوهر فلما تطاول مقامه ومقام من هرب معه .. راسلهم الحاكم بالرجوع إلى حضرته ووعدهم بالإحسان إليهم وأعطاهم أمانا ثانيا على أنفسهم وسائر أسبابهم .. وأشهد الحاكم على نفسه فيه بالوفاء بمضمونه قاضى القضاة مالك بن سعيد، وكتب لهم أمانا مجددا وضمنه يمينا مشددة "[68].

([67]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص ص 249 ، 250 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ،ص603 .

([68]) الأنطاكى : تاريخ الأنطاكى ، ص ص287 ، 288 .

ثم ولى القضاء مالك بن سعيد الفارقى[69] من قبل الحاكم سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة ، قرئ سجله بالقصر وخلع عليه في بيت المال قميص وعمامة مذهبة وطيلسان مذهب وقلد بسيف وقرأ سجله أحمد عبد السميع وهو قائم بين يديه فخرج وبين يديه سفط ثياب وحمل على بغلة وبين يديه بغلتان.. ثم سار من القصر إلى الجامع العتيق .. فلما وصل إلى الجامع وقف خلف المنبر قائما حتى انتهت قراءة السجل .. ثم عاد إلى داره بالقاهرة "[70] .

"استخلف مالك بن سعيد في الحكم بالقاهرة أبا القاسم حمزة بن على الغلبونى وخلع عليه، وهو أول من فعل ذلك من القضاة لأن الخلع لم تكن إلا من قبل الخليفة أو الأمير .. ثم لم يلبث الغلبونى إلا يسيرا ثم وشوا به فأبعده فحمل وأسر إلى أن ظفر به وقتل وأقام بعده الحسين بن أغلب ، وكان ينظر في المحاكمات في دار مالك "[71] .

([69]) مالك بن سعيد بن مالك الفارقى يكنى أبا الحسن ، استقر في القضاء من قبل الحاكم بعد عزل عبد العزيز بن النعمان في رجب سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة ، وضربت عنقه في ربيع الآخر سنة خمس وأربعمائة، فكانت ولايته ست سنين وتسعة أشهر ، ابن برد : ذيل القضاة ، ص 466، الأنطاكى : تاريخ الأنطاكى ، ص 284 ، ابن حجر: رفع الإصر ص 316 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 603 ، السيوطى: حسن المحاضرة ، حـ2 ، ص 127.

([70]) المقريزى : إتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفا ، حـ2 ، تحقيق محمد حلمى محمد أحمد ، القاهرة ، 1390هـ / 1971م ، ص ص71 ، 72، ابن حجر : رفع الإصر ، ص 316 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص ص 603 ، 604 .

([71]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 316 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 603 .

فبعد أن كان الفتك بالقضاة يأتي من قبل الخلفاء ترى قضاتهم اقتدوا بهم في الفتك بنوابهم .

أضاف الحاكم نظر المظالم إلى مالك بن سعيد وخلع عليه نظير خلعة القضاء وقرئ سجله في القصر بحضرة الأمراء وتوجه إلى الجامع العتيق ومعه الشهود وقرئ سجله بذلك وقال الشهود عندى على ثلاثة أقسام ، فرقة أعرفهم فلا أسأل عنهم ،وفرقة لا يستحقون ذلك فلا كلام فيهم ، وفرقة لا أعرفهم فقد وكلت أمرهم إليكم[72] .

كان قد رفع إليه بعض المصريين على القاضي السابق " فأحضره إلى داره فادعى عليه والتمس يمينه وتسامع الناس بذلك فحضر جمع كثير ممن في قلبه غيظ على القاضي المعزول فادعوا بدعاوى كثيرة أنكرها كلها فاستحلفوه فحلفه مالك بن سعيد ولم يغلظ عليه الأيمان "[73] .

كانت مثل هذه المناسبات فرصة للمصريين يعبرون فيها عن بغضهم لقضاة الدولة الفاطمية مستغلين غضب الخليفة عليهم .

مكانة مالك بن سعيد لدى الخليفة " علت منزلة القاضي عند الحاكم حتى صار يحضر مائدته ويأكل معه .. وأصعده المنبر معه في الأعياد على عادة من تقدمه وأقطعه دارا عظيمة بجميع ما فيها .. فوجد فيها شيئا كثيرا من الأمتعة وغيرها .. ثم علا قدر مالك عند الحاكم وعظم شأنه فنظر في المكاتبات الواردة من العمال بالنواحى

([72]) ابن حجر: رفع الإصر، ص 317 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 604 .

([73]) ابن حجر: رفع الإصر، ص 317 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 605 .

وفى مراسلات الدعاة وهو الذى يطالع الحاكم بجميع ذلك ويتلقى أجوبتهم "[74] .

كان مالك بن سعيد كثير البذل للمحتاجين " وكان إذا حضر مجلسا احتف به الفقراء والمحتاجون فلا ينصرف عنه أحد إلا وهو راض .. فلما كثر أفضاله واشتهر بره قصده أصحاب الأخبار من جهة الحاكم فكان يحسن لهم حتى أن بعضهم كان يواطئ بعض الناس على أن مهما حصل له من القاضي شاطره فيه"[75] .

كان الحاكم قد أقطع مالك بن سعيد " برنشت "[76] ، " والمحرقة "[77] كما أن الحاكم كان قد حبس عدة أملاك ..على جهات عينها وأشهد مالك بن سعيد على نفسه بذلك وأسقط من السجل ذكر المظالم

([74]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص ص 317 ، 318، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 605 .

([75]) ابن حجر :رفع الإصر ، ص ص 317 ، 318 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 605 .

([76]) برنشت : إحدى قرى الأعمال الجيزية ، ابن مماتى : أبو المكارم بن أبى سعيد زكريا المعروف بالمهذب (ت 606هـ / 1209م) ، قوانين الدواوين ، جمع وتحقيق عزيز سوريال عطية ، بإشارة الأمير عمر طوسون ، مكتبة مدبولى ، القاهرة ، 1411هـ / 1991م ، ص 117 قوانين الدواوين ، ص 117 .

([77]) إحدى قرى مركز عنيبة محافظة أسوان ، محمد رمزى : القاموس الجغرافى للبلاد المصرية من عهد قدماء المصريين إلى سنة 1945م ، ق2 ، حـ4 ، مركز توثيق وتاريخ مصر المعاصر ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، 1994م ، ص 237 .

فاستشعر أنه صرفه عنها ثم أعاد إليه النظر في المظالم في المحرم سنة خمس وأربعمائة "[78] .

هكذا جرت العادة منذ أقدم العصور على الإشهاد على العقود وحجج الوقف حتى سار الخلفاء على نفس النهج فأشهدوا قضاتهم على عقودهم.

استغل العامة لين القاضي فتحيلوا عليه فكادوا يوقعوه في المهالك ، وذلك أنه عندما منع الحاكم النساء من الخروج من دورهن ومنع الأساكفة من عمل الخفاف لهن " فاتفق أن القاضي مر على دار امرأة فناشدته أن يقف لها ويسمع كلامها فوقف فبكت بكاءا شديدا إلى أن رق لها وحلفت له أن لها أخا وأنها تريد أن تراه قبل أن يموت فأمر بعض رجاله أن يمضى معها إلى دار أخيها ، فأغلقت بابها وأعطت مفتاحها لجارتها وذهبت مع الرجالة إلى دار طرقتها ففتح لها فدخلت واستمرت مقيمة فيها فكشف عن أمرها فإذا هو منزل رجل كانت تهواه ويهواها ، وإذا بزوجها قد جاء إلى القاضي وقال وحلف أنها ليس لها أخ وإنما ذهبت إلى عشيقها فسقط في يده وخاف أن يبلغ الخبر الحاكم فيكون سبب غضبه عليه فركب في الحال إلى الحاكم وقص عليه القصة وبكى ، فأمر بإحراق المرأة وضرب الرجل بالسياط "[79] .

هكذا في كل عصر يستغل العامة لين القضاة مما يؤدى إلى عظائم الأمور.

([78]) الدوادارى : كنز الدرر ، حـ6 ، ص 283 ، ابن حجر : رفع الإصر ، ص 319 .

([79]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 320 .

ومما حدث في ولايته " اجتمع قوم من رعاع الناس فشغبوا على الشهود بالإساءة حتى حصل للشهود بذلك شدة فاجتمعوا إلى القاضي وتظلموا منه ، فبلغ ذلك الأمر الحاكم وأعلمه أن هذا يفضى إلى تعطل أمور الرعية فأمر بكتابة سجل بإكرام الشهود وألا يتعرض أحد إليهم بأذى "[80] .

وإدراكا من الحاكم أن هؤلاء الشهود من أسس النظام القضائى عمل على المحافظة على هيبتهم ، وذلك بإسجال السجلات بهذا الغرض .

عن نكبة مالك بن سعيد " لم يزل أمر مالك يعلو إلى أن تسلط عليه رجل كان يصحب ابن أبى العوام فدس إلى الحاكم أن القاضي يركب إلى قصر أخت الحاكم ويخلو بها وكان بلغ الحاكم عنها شيء من هذا لكنه مع غير القاضي فحقد على القاضي ، وظن صحة ما قيل وكان القاضي يدخل كل يوم إلى دهليز مقرها ليقرأ عليه فيه بعض خدمها ، فجاء يوما فقال له الحاكم : من أين جئت، فقال : من دارى ، قال : لا بل من قصر إمامتك . فقال : لا أعرف إماما غيرك فأرجف قلبه ورجع "[81] .

وفى يوم السبت ربيع الأول سنة خمس وأربعمائة ضربت عنق مالك بن سعيد الفارقى القاضي ، فكانت ولايته ست سنين وتسعة أشهر

([80]) ابن حجر: رفع الإصر، ص321، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص607.

([81]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 321 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاء، ص 608 .

وأحد عشر يوما، وكان قد حكم نيابة عن بنى النعمان ثلاثة عشر عاما فأكمل في الحكم عشرين عاما متوالية "[82] .

كان أخذ الحاكم بالسعايات سببا في القضاء على مجموعة من وجوه أهل العلم والرياسة .

كانت مصر قد بقيت بدون قاضى لمدة شهرين أو ثلاثة أشهر بعد قتل مالك بن سعيد ، وكان يتوسط فيها أبو يوسف يعقوب بن إسحاق للنظر في الأحكام[83] .

ولى القضاء بعد مالك بن سعيد الفارقى أحمد بن محمد بن أبى العوام[84] من قبل الحاكم في شعبان سنة خمس وأربعمائة بعد قتل مالك بن سعيد الفارقى، وكان الحاكم قد شغل نفسه في الفترة التي بقيت فيها البلاد بغير قاض وجعل يسأل عن الناس واحدا واحدا ، ومن يصلح للقضاء حتى وقع الاختيار على أبى العباس فقيل للحاكم ليس هو على مذهبك ولا على مذهب من سلف من آبائك فقال : هو ثقة

([82]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 321 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 608 .

([83]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 472 .

([84]) أحمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن أحمد بن يحيى بن الحارث بن أبى العوام السعدى الفقيه الحنفى من المائة الخامسة ، ولد سنة تسع وأربعين وثلاثمائة ، وكان من شهود محمد بن النعمان ، وخليفة للحسين بن النعمان ، وناب في الحكم عن الحسن بن كامل نائب الحسين بن النعمان ، ولى القضاء من قبل الحاكم سنة خمس وأربعمائة، مات سنة ثماني عشر وأربعمائة ، وكانت ولايته اثنتى عشرة سنة وسبعة أشهر ، ابن حجر : رفع الإصر ، ص 71 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 610 .

مأمون مصري عارف بالقضاء وبأهل البلد وما في المصريين من يصلح لهذا الأمر غيره[85] .

يتضح من ذلك أن الحاكم أدرك أنه لا يصلح للولاية على المصريين إلا واحدا منهم ، واستدرك مخالفة ابن العوام لمذهبه بأن اشترط عليه إذا جلس في مجلس الحكم يكون معه أربعة من فقهاء الحاكم لئلا يقع الحكم بغير ما يذهب إليه الخليفة[86] .

فخلع على أحمد بن أبى العوام " وقرئ سجله بالقصر وهو قائم على رجليه بحضرة شيوخ الدولة وكان مركبه بغلة مسرجة بلجام فضى مذهب ، وقيدت بين يديه بغلة أخرى مسرجة ملجمة وسار بين يديه الشهود والأمناء وقرئ سجله بجامع مصر على المنبر وأضيف إليه في الأحكام مصر وبرقة وصقلية والشام والحرمين ، وجعل له النظر في المعيار ودار الضرب والصلاة والمواريث والمساجد والجوامع ، فباشر أبو العباس ذلك وهو يترقب القتل[87] .

وهكذا يلقى حب الرياسة بأصحابه إلى موارد الهلكة .

كان أحمد بن أبى العوام يركب أيام الجمع مع الحاكم ويطلع إليه يوم السبت يعرفه ما جرى من أمر القضاة والشهود والأمناء بالبلاد

([85]) الأنطاكى : تاريخ الأنطاكى ، ص 311 ، الدوادارى : كنز الدرر ، حـ6 ، ص 293، ابن حجر : رفع الإصر ، ص 72 ، سبط ابن حجر: ملحق القضاة ، ص 610 .

([86]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 72 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 610 .

([87]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 73 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 611 ، السيوطى : حسن المحاضرة ، حـ2 ، ص 127 .

وما يتعلق بالحكم ويجلس يوم الأحد والخميس بمصر ، ويوم الاثنين والثلاثاء بالجامع الأزهر ويوم الأربعاء لراحته[88] .

بهذا كان الحاكم يتابع سير العملية القضائية بانتظام واهتمام ، وربما بادر ابن أبى العوام بهذا الأمر مراعاة للسوابق التي أحدثها من قبله من القضاة، وربما كان ذلك خوفا من إخفاء أو تغييب بعض الأمور عن الخليفة وهو ما يعد نذير بسوء العاقبة .

ومما وقع في ولايته على القضاء " أن حمزة اللباد الزوزنى الملحد الذى ادعى أن روح الإله حلت في الحاكم ركب في جمع من أصحابه إلى أن دخلوا الجامع العتيق معلنين بكفرهم ، فتقدم منهم ثلاثة إلى مقر القاضي فناول أحدهم القاضي رقعة يأمره فيها الزوزنى بالدعاء إلى مقالته وكان استفحل أمره حتى كان يساير الحاكم إذا ركب ويخلو به ، فقال له القاضي : حتى أدخل إلى مولانا وأسمع كلامه ، فلم يقنع منه بالجوانب وأطال معه الكلام في ذلك فثار العامة بالرجل فقتلوه ثم قتلوا رفيقه وتتبعوا من كان على مقالتهم فقتلوهم في الطرقات، فبلغ ذلك الحاكم فشق عليه وأمر بتحريق مصر "[89] .

ولولا خوف القاضي من الحاكم بأمر الله لأمر بأمره في هؤلاء إلا أنه عول على الرجوع إلى الخليفة خوفا من عاقبة الأمور ، فكفاه العامة أمر هؤلاء ، فحل انتقام الحاكم بالجميع .

نقل ابن أبى العوام ديوان الحكم إلى الجامع ، وكانت قبل ذلك تودع عند القضاة ثم تنقل في حال موت القاضي أو عزله إلى دار

([88]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 73 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 612.

([89]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 74 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 612 .

الذى يليه إلى أن جعل ابن أبى العوام مقرها في بيت المال بالجامع[90].

وأغلب الظن أنه فعل ذلك تحرزا من حدوث خلل أو وقوع خطب يفضى إلى انتقام الخليفة منه .

ومن أحكامه في ولايته " في سنة تسع وأربعمائة جلس ابن أبى العوام وقد أمر بإحضار الشهود وكانوا ألفا وخمسمائة ، فأسقط منهم في يوم واحد أربعمائة ، فتظلموا للحاكم فقال : إن الذى عدلكم هو الذى أسقطكم "[91] .

في سنة أربع وأربعمائة أمر ألا يتحدث أحد في علم النجوم وأمر أن ينفى المنجمون في إقليم مصر ، فاجتمعوا ووقفوا للقاضى ابن أبى العوام فتحدث لهم فأعفوا من النفى لا غير[92] .

في هذا دلالة على تكاتف الخلافة والقضاء على تطهير المجتمع مما قد يحيق به من شيوع الخرافات وسيطرة المنجمون على عقول العامة .

من أهم أعمال ابن أبى العوام أنه " أقام قاضى القضاة مشارفين على ابن أبى الرداد لينهيا إليه ما يصح من أمر المقياس ، فوجدا مجارى الماء مسدودة ووجدا ابن الرداد يتناول في كل سنة خمسين

([90]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 74 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 612 .

([91]) الأنطاكى : تاريخ الأنطاكى ، ص 312 ، ابن حجر : رفع الإصر ، ص 74 ، سبط بن حجر : ملحق القضاة ، ص 612 .

([92]) الدوادارى : كنز الدرر ، حـ6 ، ص 292 .

دينارا لكنس المجارى ووجدا الماء قد انتهى إلى حد ، فلما فتحت المجارى طلع الماء إلى حد أكثر من الحد الذى كان عليه "(93) .

هكذا يتولى القاضي الإشراف على الأعمال التي تتصل بالنواحى التي تتعلق براحة السكان ، فأدخل عليه ما فيه صلاح الأحوال.

تولى أحمد بن أبى العوام الصلاة على من حضرته الوفاة من الفقهاء والعلماء وأعيان خواص الخليفة[94] .

مات أحمد بن أبى العوام في ربيع الأول سنة ثماني عشرة وثلاثمائة ، فكانت ولايته اثنتى عشر سنة وسبعة أشهر وصلى عليه الظاهر(95) بن الحاكم(96).

ولى القضاء بعده القاسم بن عبد العزيز بن محمد بن النعمان المغربى سنة ثماني عشرة وأربعمائة ، وقرئ سجله بالقصر وبالجامع

([93]) المسبحى : عز الملك محمد بن عبيد الله بن أحمد (ت 420هـ / 1029م) الجزء الأربعون من أخبار مصر ، حققه أيمن فؤاد سيد وتيارى بيانكى ، المعهد العلمى الفرنسي للآثار الشرقية ، القاهرة ، د . ت ، ص 41 .

([94]) المسبحى : أخبار مصر ، ص 92 ، ص 96 .

([95]) الظاهر لإعزاز دين الله أبو الحسن على بن الحاكم بأمر الله ، ولد سنة خمس وتسعين وثلاثمائة ، بويع بالخلافة سنة إحدى عشرة وأربعمائة ، وعمره ست عشرة سنة ، ومات في شعبان سنة سبع وعشرين وأربعمائة ، فكانت خلافته خمس عشرة سنة ، وسنه اثنتين وثلاثين سنة ، المقريزى : الخطط ، م1 ، حـ2 ، ص 167 ، ص 169.

([96]) الدوادارى : كنز الدرر ، حـ6 ، ص 322 ، ابن حجر : رفع الإصر ، ص 73 ، السيوطى: حسن المحاضرة ، حـ2 ، ص 127 .

بمصر ولقب "قاضى القضاة ثقة الدولة أمين الأئمة شرف الأحكام جلال الإسلام "[97] .

وهذا من قبيل إضفاء ألقاب جديدة على متولى القضاء .

باشر القاسم مهام منصبه إلى أن عزل في رجب سنة تسع عشرة وأربعمائة، فكانت سنة وشهرين وعشرين يوما، وهذه هى ولايته الأولى [98]..

وفى ولايته توفى ولد الظاهر لإعزاز دين الله ، وكان له من العمر ثلاث سنين وشهرين ، فخزن عليه واغتم واستحضر قاضى القضاة وداعى الدعاة وتولى قاسم بن عبد العزيز غسله وصلى عليه[99] .

ولى القضاء بعده عبد الحاكم بن سعيد الفارقى[100] سنة تسع عشرة وأربعمائة وأضيفت إليه الأحباس ، واتسعت يده في الأحكام ،

([97]) ابن برد : ذيل القضاة ، ص 497 ، الدوادارى : كنز الدرر ، حـ6 ، ص 322 ، ابن حجر : رفع الإصر ، ص 307 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 613 ، السيوطى : حسن المحاضرة ، حـ2، ص 127.

([98]) ابن برد :ذيل القضاة ، ص 497 ، ابن حجر : رفع الإصر ، ص 307 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 613 .

([99]) المسبحى : أخبار مصر ، ص ص 104 ، 105 .

([100])عبد الحاكم بن سعيد بن سعيد بن مالك الفارقى أخو مالك بن سعيد الفارقى ، من المائة الخامسة ، ولى القضاء سنة تسع عشرة وأربعمائة ، كان سقط النفس يأكل الزلابية والهريسة فوق سطح الجامع حين يحضر للحكم ، صرف في ذي القعدة سنة سبع وعشرين وأربعمائة، فكانت ولايته ثماني سنين وأربعة أشهر ، وتأخرت وفاته إلى سنة خمس وثلاثين وأربعمائة ، ابن حجر : رفع الإصر ، ص 208 ، سبط ابن حجر :

وتحصيل الأموال إلى أن قيل : صار دخله في السنة عشرين ألف دينار، وكان سقط النفس يكثر أكل الهريسة والزلابية في سطح الجامع حين يحضر للحكم بالجامع "[101] .

فينبغى للقاضى أن يتصون في مأكله ومشربه وينأى بهما عن مجلس حكمه .

وفى ولايته على القضاء " مات رجل يقال له الزيلعى وترك مالا جزيلا ولم يخلف سوى بنت واحدة فورثوها جميع المال على قاعدة مذهبهم فتطاول الناس لتزويجها لأجل كثرة مالها ومن جملتهم عبد الحاكم فامتنعت فحنق منها وأقام أربعة شهدوا بأنها سفيهة واحتوى على مالها فهربت منه وطرحت نفسها على الوزير أبى القاسم الجرجرائى[102] وعرفته ما اعتمده معها القاضي فعمل لها محضرا

ملحق القضاة ، ص 614 ، السيوطى : حسن المحاضرة ، حـ2 ، ص 128 ..

([101]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 208 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 613 ، السيوطى : حسن المحاضرة ، حـ2 ، ص 128 .

([102]) أبو القاسم على بن أحمد الجرجرائى من أهل جرجرايا قرية في سواد العراق ، قدم مصر، وتنقلت به الخدم ، ورفعت ضده الرفايع ، واعتقل مدة يسيرة ، ثم أمر بقطعه يديه فقطعتا، تولى الوساطة وتدبير المملكة سبعة أشهر ، ثم ولى الوزارة سنة ثماني عشرة وأربعمائة ، واستمر نظره حتى وفاة الظاهر سنة سبع وعشرين وأربعمائة ، ابن الصيرفى: أمين الدين تاج الرياسة أبى القاسم على بن منجب بن سليمان (ت 542هـ / 1147م)، الإشارة إلى من نال الوزارة ، تحقيق عبد الله مخلص ، عن النسخة المحفوظة في خزانة الكتب الخادلية ببيت المقدس ، ط . المعهد العلمى الفرنسي ، القاهرة ، 1974م ، ص ص 35 ، 36 .

برشدها واستكتب جماعة منهم ابن أخى القاضي أبو الحسين بن مالك بن سعيد فأمر الوزير بإحضار القاضي فأحضر مهانا ووكل به من استعاد منه المال وذلك بعد أن كان تصرف فيه قبل أربع سنين ، ثم قبض الوزير على الشهود الذين شهدوا بسفهها فأودعهم السجن وخلع على من شهد لها بالرشد فألزم القاضي بتسليمها مالها ووكل به عنده في داره فصار يزن في كل يوم شيئا وولده ينوب عنه في الأحكام إلى أن صرف "[103] .

يتضح مما سبق أن هذ القاضى اتخذ من منصب القضاء سبيلا إلى تحقيق مآربه متخذا من سلطانه وشهوده معينا له في تنفيذ هوى نفسه.

صرف عبد الحاكم بن سعيد الفارقى في ذي القعدة سنة سبع وعشرين وأربعمائة ، فكانت ولايته ثماني سنين وأربعة أشهر ، وتأخرت وفاته على سنة خمس وثلاثين وأربعمائة[104] .

المبحث الثانى: أحوال القضاء في مصر في العصر الفاطمى حتى نهاية خلافة الظاهر لإعزاز دين الله

الامتناع عن ولاية القضاء:

على عكس العصور السابقة التي توالت على مصر، والتي ظهر فيها علماء وفقهاء امتنعوا عن ولاية القضاء، إلا أن العصر الفاطمى منذ بدايته وحتى سنة سبع وعشرين وأربعمائة، وهى الفترة التي تؤرخ للقضاة في مصر شهدت تغيرا خطيرا في هذا الجانب، إذ أصبح

([103]) ذيل القضاة ، ص 499 ، ابن حجر : رفع الإصر ، ص 208 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص ص 613 ، 614 .

([104]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 208 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 614 ، السيوطى : حسن المحاضرة ، حـ2 ، ص 128 .

الحرص على ولاية القضاء واضحا جليا ، يبدو ذلك في الحرص الذى اتسم به أبى الطاهر الذهلى في حديثه مع المعز[105] ، فضلا عن طلبه الولاية لابنه عندما أقعده المرض[106] ، ويتأكد ذلك إذا ما علمنا أن أبا الطاهر قد نزل على رغبة الخليفة الفاطمى فيما يتعلق بالحكم وفق مذهب آل البيت .

وأكثر ما يكون الحرص واضحا على تولية القضاء في عصر الحاكم بأمر الله ، ففي الوقت الذى ينكل فيه الحاكم بالقضاة سواء ثبت عنده جرمهم أو أخذهم بالسعاية نرى البعض من العلماء يتطلع إلى ولاية هذا المنصب أيا ما كانت العواقب .

الفترات التي ظلت فيها مصر بغير قاض :

لم يحدث ذلك في الفترة موضوع البحث إلا مرة واحدة ولفترة قصيرة، وذلك بعد مقتل مالك بن سعيد الفارقى ، إلا أنه أقيم أبو يوسف يعقوب بن إسحاق للنظر في الأحكام[107] ، وهذا ما جرت به العادة عند خلو منصب القضاء إلا أن المبرر لعدم وجود قاض في هذه الفترة هو استقصاء الحاكم بأمر الله وسؤاله عن الناس ، حتى يتخير لهذا المنصب من هو له أهلا[108] .

موقف القضاة من التدخل في شئونهم:

([105]) المقريزى : المقفى ، حـ5 ، ص 199 .

([106]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 446 .

([107]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 472 .

([108]) الأنطاكى : تاريخ الأنطاكى ، ص 311 ، الدوادارى : كنز الدرر ، حـ6 ، ص 293، ابن حجر : رفع الإصر ، ص 72 ، سبط ابن حجر: ملحق القضاة ، ص 610 .

في بعض الأحيان تعرض القضاة للتدخل في بعض شئونهم ، وذلك مثلما حدث مع قضاة أسرة آل النعمان الذين تعرضوا للتدخل السافر من قبل الوزير يعقوب بن كلس الذى تدخل في أدق شئون القضاة من تعديل الشهود وتعيين النواب وإمضاء الأحكام[109] ، فظلت أيدى قضاة بنى النعمان مغللة بسبب تسلط يعقوب عليهم ، وما إن حبس حتى انبسطت أيديهم وتنفسوا الصعداء ، ما كان لبنى النعمان من حق في إيقاف تسلط الوزير لموقعه من الخليفة ، فأقصى ما فعله على بن النعمان هو إبطال الجلوس في المسجد لمبالغة الوزير في إضعاف يده[110] .

فسخ أحكام القضاة:

تعرضت أحكام بعض القضاة للفسخ في هذا العصر لدواع مختلفة ومن ذلك:

– فسخ حكم ابن أبى ثوبان الذى أشركه المعز مع أبى الطاهر الذهلى، والذى أصدره بفسخ حبس الحمام الذى كان أوقفه محمد بن على الماذرائى، وتوريثه لابن بنت المالك الأصلى لهذا الحمام، وأحضر شهودا وكتب سجلا بحكمه[111] ، ولما كان أبو الطاهر قد أسجل كتابا بتحبيس هذا الحمام من قبل محمد بن على الماذرائى ، فقد رفع الأمر إلى المعز لدين الله الذى أمر بإمضاء الحكم الذى حكم

([109]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 283 ، سبط ابن حجر : محلق القضاة ، ص 590 .

([110]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 283 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 590 .

([111]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 200 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص ص 587 ، 588 .

به أبى الطاهر[112] وفى ذلك ما فيه من تجنب إثارة المصريين ، فضلا عن الرغبة في عدم وقوع الخلل في الأحباس الموجودة في مصر بسبب هذه القضية .

- ومن الأحكام التي فسخت ، ذلك العقد الذى عقده القاضي محمد بن النعمان بزواج يتيمة تعرف ببنت الديباجى ، ولم تكن قد بلغت ، فرفع أحد الشهود أمرها إلى الخليفة العزيز ، وبالكشف عنها تبين عدم بلوغها، فتم فسخ العقد[113] .
- الفسخ الذى قام به الوزير أبى القاسم الجراجرئى لحكم القاضي القاسم بن عبد العزيز بن محمد بن النعمان بتسفيه ابنة الزيلعى التي توفى أبوها وترك لها ثروة فتحيل القاضي للزواج منها ، فلما امتنعت حنق عليها، وكتب محضرا بتسفيهها، وأشهد على هذا الحكم، واحتاط على ثروتها ، فلما أنهت أمرها للوزير أهانه وعنفه، وفسخ حكمه، وكتب محضرا برشدها، وأمر بأموالها فردت إليها[114] .

تطور النظم القضائية بمصر في العصر الفاطمى:

شهدت تلك الفترة من عمر الدولة الفاطمية تطورات مهمة على القضاء، منها:

([112]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 200 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص ص 587 ، 588 .

([113]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 423 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 593 .

([114]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 424 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 593 .

– تولية منصب القضاء قاضيان ، وإنما كان ذلك وفق ظروف معينة ، وذلك مثل تعيين ابن أبى ثوبان مع أبى الطاهر الذهلى[115] ، وكذا تولية النعمان بن محمد مع أبى الطاهر[116] ، لحرص الخلافة الفاطمية على تمسكها بحقها في تولية القضاة أولا ، ثم التدرج في إبعاد أبى الطاهر عن منصب القضاء ثانيا ، ثم دفعه لأوليائها.

– في حالة تولية قاضى سنى مثلما حدث مع ابن أبى العوام القاضي الحنفى لجأ الخليفة إلى تنصيب أربعة من الشهود كالمراقبين له ، وذلك للتأكد من إصدار الأحكام وفق قواعد المذهب الشيعي الإسماعيلى[117] .

– ومن ذلك أيضا سماح الحاكم لعبد العزيز بن محمد بن النعمان الجلوس في مجلس الحكم ، وسماع الدعاوى والبينة ، مع استمرار الحسين بن النعمان على وظيفته مما أحدث تضاربا ومرجا عظيما في أمر الناس ، حتى أصبح المدعى يذهب لأحدهما ، والمدعى عليه يذهب للآخر، إلى أن حسم الحاكم هذا الأمر ، ورد أمور القضاء جميعها إلى حسين بن النعمان[118] .

([115]) الدواداری : كنز الدرر ، حـ6 ، ص 131 ، ابن حجر : رفع الإصر ، ص ص 199 ، 200 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 587 .

([116]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 329 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 586 .

([117]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 72 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة، ص 610 .

([118]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 142 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 598 .

- ومن التطورات التي استحدثت على القضاء في العصر الفاطمى تعاقب عدد من الأسر على هذا المنصب مثل أسرة الفارقى وبنى النعمان[119] .
- وأيضا الهيبة التي أحيطت بمراسم تنصيب القضاة ، من المواكب الحافلة التي يسير فيها الشهود والأمناء ، ويكون القاضي فيها ركبا بغلة شهباء تُخرج له من اصطبلات الخليفة[120] ، وحمل صناديق الأمتعة بين يديه وتقليده سيفا[121] ، فضلا عن الأبهة التي ظهرت عليها خلعة القاضي ، والتي أصبحت توشى بالذهب والفضة[122]، ومع ذلك فإنهم كانوا لا يلبسون الحرير ، إنما كان ملبوسهم من الصوف الأبيض المطلى[123] ، وقد بلغ هذا التأنق إلى سرج دابته الذى أصبح محلى بالذهب والفضة[124]، وكل ذلك يحمل للقاضى من دار الخلافة .

([119]) Richard J . H Gotteil . A distinguished of Fatimide Cadis (al Numan) in the tenth Century . publisher not identified , 1906 , P . 217 .

([120]) المقريزى : إتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفا، حـ3 ، تحقيق محمد حلمى محمد أحمد ، القاهرة ، 1390هـ / 1971م ، ص ص 336 ، 337 ، القلقشندى : صبح الأعشى، حـ4 ، ص 44 .

([121]) ابن برد : ذيل القضاة ، ص 495 ، ابن حجر : رفع الإصر ، ص 282 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 589.

([122]) المقريزى : إتعاظ الحنفا ، حـ3 ، ص ص 336 ، 337 .

([123]) القلقشندى : صبح الأعشى ، حـ4 ، ص 44 .

([124]) القلقشندى : صبح الأعشى ، حـ10 ، ص 392 : ص 397 ، ابن حجر : رفع الإصر، ص 73.

– الألفاظ التشريفية التي أضفاها خلفاء الدولة الفاطمية على من يتولى منصب القضاء ، حتى لقد أصبحت هذه الألفاظ تزيد ويبالغ فيها من عصر خليفة إلى من يليه[125] بالإضافة إلى المكانة التي خص بها خلفاء الدولة الفاطمية قضاتهم ، فكانوا يصعدونهم المنبر معهم ، ويؤاكلونهم ويسايرونهم[126] .

– خلع لقب قاضى القضاة على قاضى مصر ، وأول من خوطب بذلك محمد بن النعمان، وأول من كوتب بها حسين بن على النعمان[127] وصار ذلك تقليدا متبعا.

– إضافة العديد من المهام للقضاة زيادة على تلك التي عرفت في العصور السابقة ، ومن ذلك مثل تولى أمر عيار الذهب والفضة ، وتولى الخطابة، وتولى أمر الدعوة ، وتولى أمر الحسبة ، فضلا عن مكاتبة الدعاة ورفع ما يتعلق بذلك إلى الخلفاء[128] ، فضلا عن اتساع دائرة عمل القاضي ، فلم تصبح ولاية القضاء قاصرة على مصر، بل أضيف غليها المغرب وبرقة أعمال الشام

([125]) ذيل القضاة ، ص 497 ، الدوادارى : كنز الدرر ، حـ6 ، ص 322، ابن حجر : رفع الإصر ، ص ص 246 ، 247 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص ص 599 ، 600 .

([126]) المقريزى : إتعاظ الحنفا ، حـ2 ، ص ص 71 ، 72 ، ابن حجر : رفع الإصر ، ص 316 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص ص603 ، 604 .

([127]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 141 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 597 .

([128]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص ص 317 ، 318 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 605 .

والحرمين وما سيفتحه الله على أيدى الخلفاء[129] مما استدعى كثرة عدد النواب .

- وبقدر هذه الرفعة التي خلعها خلفاء الدولة الفاطمية على قضاتهم ، كانت عقوبة المخطئ منهم قاسية ، فإذا كان بعض الخلفاء قد جاوز في عقوبته ، ولم يتحر الحقيقة ، إلا أن بقية الخلفاء عاقبوا عقوبات تتناسب مع الجرم الذى وقع من بعضهم ، وقد فصلت سابقا عقوبات الحاكم ضد أفراد أسرة بنى النعمان ، وبنى الفارقى[130] .
- جرت العادة في الدولة الفاطمية أن يقرأ سجل القضاء يوم الجمعة بعد صلاة الجمعة ، وكان يقرأ بالجامع الأزهر ، وجامع عمرو بن العاص[131] وأحيانا كان يقرأ في القصر الفاطمى[132] ، وأحيانا

([129]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص ص 424 ، 247 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص ص 599 ، 600.

([130]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 321 ، ص ص 465 ، 466، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 596 ، ص 608 ، السيوطى : حسن المحاضرة ، حـ2 ، ص 127 .

([131]) ابن برد ذيل القضاة ، ص 495 ، ابن حجر : رفع الإصر ، ص 282 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 589 .

([132]) المقريزى : إتعاظ الحنفا ، حـ2 ، ص ص 71 ، 72 ، ابن حجر :رفع الإصر ، ص 316 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص ص603 ، 604 .

أخرى كان يقرأ في منزل متولى القضاء[133] وذلك على كيفية معينة إذا كان متولى القضاء يقف أثناء قراءة السجل ، ويقبل الأرض كلما مر ذكر أحد من خلفاء الدولة الفاطمية أو يومئ بالسجود[134] .

- لم يعد أمر الخلع قاصرا على القاضي الذى يعينه الخليفة ، بل تعدى ذلك فأصبح القاضي يخلع على خليفته ، وذلك مثلما حدث مع مالك بن سعيد الفارقى عندما استخلف " أبا القاسم حمزة بن على الغلبونى وخلع عليه "[135] .
- وإذا كان من المتعارف عليه أن يتخذ القاضي خليفة له في عاصمة دار الخلافة ، فإن قضاة الدولة الفاطمية قد سمحوا لخلفائهم باتخاذ نواب، ومن ذلك إذن عبد العزيز بن النعمان لنائبه مالك بن سعيد الفارقى " أن يستخلف الخليل بن الحسن بن الخليل عنه إذا طرقه أمر منعه عن الركوب أو التوجه إلى مجلس الحكم "[136].
- اتخذ بعض قضاة العصر الفاطمى حرسا يحيطون بهم في جميع أحوالهم، وكان الحسين بن على بن النعمان أول من اتخذ حرسا

([133]) ذيل القضاة ، ص 497 ، الدوادارى : كنز الدرر ، حـ6 ، ص 322، ابن حجر: رفع الإصر ، ص 307 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 613 ، السيوطى : حسن المحاضرة ، حـ2، ص 127 .

([134]) المقريزى : إتعاظ الحنفا ، حـ2 ، ص ص 71 ، 72 ، ابن حجر : رفع الإصر ، ص 316 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص ص 603 ، 604 .

([135]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 316 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 603 .

([136]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 248 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 601 .

يحرسونه أينما حل وأينما ارتحل ، وذلك بسبب " هجوم مغربى عليه وضربه بمنجل فغاص في وجهه ورأسه ، فكان إذا صلى يصف خلفه الحرس بالسيوف حتى يفرغ فيصلون هم "[137] .

- اتخاذ مقر ثابت للأموال المودعة قبل القاضي ، خاصة بعد أن ثبت تقصير القاضي والشهود في عدة حوادث ، وأصبح المقر الجديد في زقاق القناديل[138] .
- استعانة الخلفاء بالقضاء في ضبط بعض الآداب العامة ، فكان الحاكم قد أمر قاضيه بمنع النساء من الخروج في الشوارع يوم عاشوراء، لما يستتبع ذلك من اضطرابات وامتداد أيدى العامة إلى بضائع الباعة ، قصر الخروج والنشيد على الصحراء[139] .

مجلس القضاء:

كان مجلس القضاء يعقد في الجامع الأزهر، وفى جامع عمرو بن العاص، وفى دار القاضي في بعض الأحيان[140]، وقد استعان قضاة العصر الفاطمى بنوابهم في تلك المجالس، فكان بعض النواب يجلسون في الجامع الأزهر، ونائب آخر في جامع عمرو بن العاص وهكذا، فكان حسين بن على بن النعمان قد استخلف "على الحكم

([137]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 140 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص ص 596 ، 597 .

([138]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 141 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 597 .

([139]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص ص 247 ، 248، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 600 .

([140]) ذيل القضاة ، ص 495 ، المقريزى : اتعاظ الحنفا ، حـ2 ، ص 72، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 589 ، 603 ، 604 .

بمصر الحسين بن محمد بن طاهر وبالقاهرة مالك بن سعيد الفارقى "[141] وهكذا كانت سنة جميع الخلفاء .

وعن كيفية جلوس القضاة بالمسجد وأوقاته:

فلم يرد ما يؤكد وقت وكيفية الجلوس للنظر في الأحكام، إلا أنه من المرجح أن يكون قضاة مصر في العصر الفاطمى قد ساروا على السنة التي اتبعها قضاة مصر في العصور السابقة من اتخاذ مجلس للقضاء في الشتاء وآخر في الصيف ليتلاءم مع الظروف الجوية[142].

ومن الأمور التي نالت قسطا وافرا من التطور " الشهود " ومن ذلك:

- زيادة أعداد الشهود زيادة عظيمة في العصر الفاطمى ، وذلك نظرا لاتساع العمران وزيادة عدد السكان ، وكان خلفاء الدولة الفاطمية يعدلون الشهود بأنفسهم ، وذلك مثلما فعل الحاكم عندما عدل عددا كبيرا من الشهود المصريين ، ولحق بهم غيرهم ، فما كان من قاضى القضاة إلا أن أخبره أن كثير من هؤلاء الشهود لا يصلحون للعدالة[143] .
- اهتمام خلفاء الدولة الفاطمية بالمحافظة على هيبة الشهود ، ومن ذلك الإسجال الذى أسجله الحاكم بأمر الله يأمر فيه بأن لا يتعرض للشهود متعرض ، وذلك في أعقاب اعتداء بعض الغوغاء عليهم[144] .

([141]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 140 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 596 .

([142]) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ص443 ، 444 .

([143]) الأنطاكى : تاريخ الأنطاكى ، ص 302 .

([144]) ابن حجر : رفع الإصر ، ص 321 ، سبط ابن حجر : ملحق القضاة ، ص 607 .

- تقديرا من خلفاء الدولة الفاطمية لعمل الشهود وأهميته ، فقد أوكلوا إليهم أعمالا مهمة ، ومن ذلك أن الحاكم بأمر الله " نصب في كل بلد شاهدين من الشهود عدلين ، وتقدم ألا يقام على ذي جريرة ومرتكب جريمة حد إلا بعد أن يصح عند ذنيك الشاهدين أنه مستوجب لذلك فيقام عليه الحد "[145] .
- بلغ من عظم خطر الشهود، وهو الأمر الذى أرساه خلفاء الدولة الفاطمية، أن بعضهم كان سببا في الفتك بأحد القضاة،" القاضي محمد بن عمار أبو عبد الله الإسكندرانى كان حسنة الدهر ونادرة العصر، عاداه بنو حارثة عدول الثغر وسعوا به إلى الأفضل بن أمير الجيوش[146] أنه مالأ ابن المستنصر[147] فقبض عليه واعتقله وقتله[148] .

([145]) الأنطاكى : تاريخ الأنطاكى ، ص 301 .

([146]) أبو القاسم شاهنشاه بن السيد الأجل أمير الجيوش بدر المستنصرى ، انتقل إليه نظر الدولة حين اشتد مرض أبيه سنة سبع وثمانين وأربعمائة، ثم جمع له المستنثر ما كان لأبيه ، تولى الوزارة للمستنصر ثم المستعلى ثم الآمر، واجتهد في قتال الفرنج حتى اغتيل سنة خمس عشرة وخمسمائة، ابن الصيرفى : الإشارة إلى من نال الوزارة ، ص 57 : 61.

([147]) المستنصر بالله أبو تميم معد ولد في سنة عشرين وأربعمائة ، بويع بالخلافة سنة سبع وعشرين وعمره سبع سنين ، فأقام ستين سنة وأشهرا في الخلافة ، المقريزى : الخطط، م1 ، حـ2 ، ص ص 169 ، 170.

([148]) المقريزى : المقفى ، حـ6 ، ص 402 ، ابن حجر : رفع الإصر ، ص ص 267 ، 268 .

أما بقية الهيئة المعاونة للقضاة:

ظلت الهيئة العامة للقضاة على نفس نمطها في العصور السابقة، مع زيادة أعدادهم، وزيادة التأنق في مظهرهم والحرص على تواجدهم في موكب القاضي ومجلسه.

إجراءات التقاضى:

كان المتحاكمون يتقدمون بدفاع للقاضى تحوى فحوى الخصومة، وعليها اسم الخصم والمدعى عليه ، فيأخذ الكاتب الدعاوى من المتخاصمين، وإذا كانت الرقاع كثيرة فرقها القاضي على عدة أيام[149] .

ترتيب عمل القاضي بالدولة الفاطمية:

كان القضاة في العصر الفاطمى "يجلسون يومى الثلاثاء والسبت بجامع عمرو بن العاص وله طراحة ومسند حرير والشهود حوله ، وله خمسة من الحجاب اثنان منهم بين يديه ، واثنان على باب المقصورة ، وواحد ينفذ الخصوم إليه ، ودواته بين يديه على كرسى محلى بفضة يحمل إليه من الخزائن ، ويخرج له من اصطبل الخليفة بغلة شهباء وهى مختصة به يكون عليها سرج محلى ثقيل وراويتان من فضة ومكان الجلد حرير وتخلع عليه الخلع المذهبة ، فيسير من غير طبل ولا بوق إلا أن يضاف إليه الدعوة ، فإنه يسير حينئذ بالطبل والبوق فإن ذلك من رسوم الداعى ، ولا يمكنه حضور جنازة أو عقد نكاح إلا بإذن ولا ينشئ عدالة إلا بإذن ، فلا تثبت إذا أذن له في إنشائها لأحد حتى يزكيه عشرون عدلا من عدول البلد ، يرضاه الشهود

([149]) عطية مصطفى مشرفة : نظم الحكم بمصر في عصر الفاطميين ، ط الأولى ، دار الفكر العربى ، القاهرة ، 1367هـ / 1948م ، ص 239 .

كلهم، ويصعد القاضي إلى القصر في يومى الخميس والاثنين بكرة للسلام على الخليفة "[150]

- يدل النص على الرسوم المتبعة في عمل القاضي .
- تعظيم أمر الشهود ، حتى أن الخلفاء لا يدعون القضاة يعدلونهم إلا بعد أخذ الإذن منهم .
- رغبة الدولة الفاطمية في الاستوثاق من أمر الشهود ، فإن الشاهد كان لا يعدل إلا بتزكية عشرين نفسا ، ولا يتم التعديل إلا بإذن الخليفة ابتداء، وقبول بقية الشهود انتهاء .
- لا يسمح للقاضى بعقد الأنكحة ، ولا حضور الجنائز إلا بعد الحصول على إذن الخليفة .
- ومن أدل الدلائل على عظمة رتبة القضاة لدى خلفاء الدولة الفاطمية على بقية الهيئات في الدولة " إذ جُعل الخليفة في أعلى المنبر بقى الوزير مع غيره وأشار الخليفة إلى القاضي فيقبل الأرض ويطلع الدرجة الثالثة .. ويذكر يوم العيد وسنته والدعاء للدولة "[151] ، وهذه المكانة اختص به القضاة دون غيرهم .

([150]) المقريزى : اتعاظ الحنفا ، حـ3 ، ص ص 336 ، 337 .

([151]) ابن المأمون البطائحى : جمال الدين أبو على موسى بن المأمون البطائحى (ت 588هـ / 1192م) ، نصوص من أخبار مصر ، تحقيق أيمن فؤاد سيد ، المعهد العلمى الفرنسي للآثار الشرقية ، القاهرة ، 1983م ، ص 88 .

وإذا صارت الوزارة لأرباب السيوف صار أمر القضاة في مصر في يد الوزراء[152] .

وبعد ،،،

نخلص من العرض السابق إلى عدة نتائج أهمها :

- أن العصر الفاطمى شهد حرصا على سيطرة المذهب الشيعي على القضاء ، مما حدا بخلفاء الدولة الفاطمية بوضع شروط لمن يتولى منصب القضاء من حيث الالتزام بمذهب الدولة ، فضلا عن وضع مراقبين ملازمين للقضاة للتأكد من صدور أحكامهم وفقا لمذهب الدولة .
- كما شهد العصر الفاطمى ظاهرة التخلص من القضاة بالقتل ، وإن لم تنتشر هذه الظاهرة طيلة العصر الفاطمى ، إنما تركزت في عهد الحاكم ،ولا نستطيع أن نعزى ذلك إلى تقلب أهوائه بقدر ما كان لرغبته في الضرب على أيدى القضاة العابثين حينا ، ثم انسياقه خلف السعايات أحيانا أخرى ، وإن اتخذ العقاب الذى اتبعه الحاكم شكلا قاسيا جعل علماء وفقهاء ذلك العصر في خوف ووجل شديدين من مغبة اختيارهم لمنصب القضاء .
- كما ظهر بعض القضاة في ذلك العصر من أصحاب الأهواء والأطماع ، فاستغلوا منصبهم ، فحل بهم عقاب الحلفاء لما خانوا في ولاياتهم .

([152]) مجموعة الوثائق الفاطمية ، حـ1 ، وثائق الخلافة وولاية العهد والوزارة، تحقيق جمال الدين الشيال ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، 1958م ، ص 149 .

- ظهور أسر قضائية من أولياء الدولة والمذهب الشيعي ، كان لهم ولأبنائهم باع كبير في منصب القضاء ، وهو ما جعلنا نرى رغبة تلك الأسر في توريث ذلك المنصب لأبنائهم .

وأخيرا كانت هذه نتائج إجمالية لهذا البحث عن القضاء في مصر في تلك الحقبة ، والذى هدف إلى إحقاق الحق وإشاعة العدل في المجتمع ، ذلك النظام الذى ثبت أصله واستطال فرعه ، فكان مستقلا فيما يقضى به ، ولا سلطان عليه إلا لأحكام الشريعة التي اغترف من معينها .

المراجع:

أولا: القرآن الكريم

ثانيا: المصادر المطبوعة:

ابن إياس: محمد بن أحمد بن إياس الحنفى (ت 930هـ / 1524م) بدائع الزهور في وقائع الدهور ، حـ1 ، ق1 ، تحقيق محمد مصطفى، طبع الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، 1402هـ / 1982م .

ابن الأخوة: محمد بن محمد بن أحمد القرشى (ت 729هـ / 1328م) معالم القربة في أحكام الحسبة ، نقل وتصحيح روبن ليوى ، مطبعة دار الفنون بكمبردج ، 1937م .

ابن برد: أبو الحسن أحمد بن عبد الرحمن بن القاسم بن حُبيش بن سليمان بن برد (ت379هـ / 989م). ذيل على كتاب الولاة والقضاة للكندى من ص 477 إلى ص494، تهذيب وتصحيح رفن كست، مكتبة الفاروق الحديثة، القاهرة، د.ت.

ابن حجر العسقلانى :شهاب الدين أحمد بن محمد العسقلانى (ت 852هـ / 1448م) .رفع الإصر عن قضاة مصر ، تحقيق على محمد عمر، ط الأولى ، القاهرة ، 1418هـ / 1998م.

ابن خلكان : أبى العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبى بكر بن خلكان (ت 681هـ / 1282م) .وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، تحقيق إحسان عباس ، دار صادر، بيروت ، د.ت .

ابن الصيرفى: أمين الدين تاج الرياسة أبى القاسم على بن نجيب بن سليمان (ت 542هـ / 1147م). الإشارة إلى من نال الوزارة، تحقيق عبد الله مخلص ، نسخة مصورة عن النسخة المحفوظة في خزانة الكتب الخالدية ببيت المقدس ، ط. المعهد العلمى الفرنسي ، القاهرة، 1974م .

ابن المأمون البطائحى : جمال الدين أبو على موسى بن المأمون البطائحى 0 ت 588هـ / 1192م) .نصوص من أخبار مصر ، تحقيق أيمن فؤاد سيد ، المعهد الفرنسي للآثار الشرقية ، القاهرة ، 1983م .

ابن مماتى : أبو المكارم بن أبى سعيد زكريا المعروف بالمهذب (ت 606هـ / 1209م) . قوانين الدواوين ، جمع وتحقيق عزيز سوريال عطية ، ط . الأولى ، طبع على نفقة الجمعية الملكية الزراعية ، بإشارة الأمير عمر طوسون، مكتبة مدبولى ، القاهرة ، 1411هـ / 1991م .

الدوادارى: أبى بكرعبد الله بن أيبك الدوادارى (ت 736هـ / 1335م). كنز الدرر وجامع الغرر ، حـ6 ، الدرة المضية في أخبار الدولة الفاطمية ، تحقيق صلاح الدين المنجد ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، 1308هـ / 1961م .

السخاوى: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوى (ت 902هـ/ 1466). الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، حـ10، دار الجيل، بيروت، د.ت.

سبط بن حجر: جمال الدين يوسف شاهين بن الجمال أبو المحاسن (ت 899هـ / 1493م) ملحق الاستيفاء أخبار القضاة الذين ولوا بمصر بين سنة 337هـ وسنة 419هـ، ذيل على كتاب الولاة والقضاة، مطبعة الفاروق الحديثة، القاهرة، د.ت .

السمعانى: أبى سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمى (ت 562هـ / 1166م). الأنساب، حـ3، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمى اليمانى، مكتبة ابن يتمية ، القاهرة ، 1400هـ / 1980م . حـ7 ، تحقيق محمد عوامة ، مكتبة ابن يتمية ، القاهرة ، 1396هـ / 1976م. حـ10، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 1401هـ / 1981م .

السيوطى : الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطى (ت 911هـ / 1505م) . حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ، حـ1 ، حـ2 ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار الفكر العربى ، القاهرة ، 1977م .

القلقشندى: أبى العباس أحمد بن على بن عبد الله (ت 821هـ / 1418م) . صبح الأعشى في صناعة الإنشا ، حـ10، علق عليه محمد حسن شمس الدين، دار الباز للنشر والتوزيع، ط. الأولى ، بيروت ، 1407هـ / 1987م.

الكندى: أبى عمر محمد بن يوسف الكندى المصرى (ت 350هـ / 961م) . كتب الولاة والقضاة ، تحقيق محمد حسن إسماعيل

وأحمد فريد المزيد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1424هـ / 2003م .

مجموعة الوثائق الفاطمية ، حـ1 ، وثائق الخلافة وولاية العهد والوزارة ، جمع وتحقيق جمال الدين الشيال ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، 1958م .

المسبحى: عز الملك محمد بن عبيد الله بن أحمد (ت 420هـ / 1029م). الجزء الأربعون من أخبار مصر ، تحقيق أحمد فؤاد سيد وتيارى بيانكى، المعهد العلمى الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، د .ت.

المقريزى : تقى الدين أحمد بن على بن عبد القادر المقريزى (ت 845هـ / 1441م) . إتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفا ، حـ2 ، حـ3 ، تحقيق محمد حلمى محمد أحمد ، القاهرة ، 1390هـ / 1971م .

المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقريزية، مجلدات ، أربعة أجزاء ، مكتبة الآداب ، القاهرة ، د . ت .

المقفى الكبير ، سبعة أجزاء، تحقيق محمد اليعلاوى ، ط . الأولى ، دار الغرب الإسلامي، بيروت ، لبنان ، 1414هـ / 1993م .

يحيى بن سعيد الأنطاكى (ت 458هـ / 1067م) .تاريخ الأنطاكى المعروف بصلة تاريخ أوتيخا ، حققه عمر عبد السلام تدمرى، لبنان ، 1990م .

ثالثا: المراجع العربية الحديثة:

الشوكانى: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، حـ2 ، ط الأولى، مطبعة السعادة ، القاهرة ، 1348هـ .

عطية مصطفى مشرفة: نظم الحكم بمصر في عصر الفاطميين، ط. الأولى، دار الفكر العربى ، القاهرة ، 1367هـ / 1948م .

رابعا: المعاجم:

المعجم الوجيز : الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ، 1995هـ/ 1996م .

محمد رمزى: القاموس الجغرافى للبلاد المصرية من عهد قدماء المصريين إلى سنة 1945م، مركز توثيق وتاريخ مصر المعاصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1994م.

خامسا: المراجع الأجنبية:

Richard Jams Horatio Gotteil : A distinguished family of Fatimide cadis (Ol – Numan) in the tenth century (Place of publication not indentified), 1906.